موقف الأمم المتحدة من مشكلة اللاجئين الفلسطينيين

(1948-1994م)

د./ أية محمود أحمد قبيصي (•)

الملخص :

تعتبر مشكلة اللاجئين الفلسطينيين جوهر القضية الفلسطينية ومن القضايا المحورية في الصراع العربي – الإسرائيلي، ومن أكثر القضايا السياسية والتاريخية والإنسانية أهمية وخطورة، بل إنها كما يسميها بعض الباحثين بصراع القرن، بجذورها التاريخية وانعكاساتها السياسية والأمنية.

وقد تعددت مواقف الأمم المتحدة تجاه مشكلة اللاجئين منذ ظهور المشكلة عام 1948م حيث أصدرت من القرارات المهمة والمفصلية حيث حدثت تطورات تخص اللاجئين، وكان لدور الأمم المتحدة تأثيرات متعددة في سير تلك الأحداث.

في هذا البحث سيتم تناول الأمم المتحدة وموقفها من مشكلة اللاجئين الفلسطينيين (1948-1994م) من خلال تتبع دراسة تلك الموقف والقرارات وما نتج عنها من تأثيرات سياسية وأمنية واقتصادية.

أهداف الدراسة:

1-رصد مواقف الأمم المتحدة من مشكلة اللاجئين الفلسطينيين (1948-1994م).

2-دراسة تأثيرات تلك المواقف سياسياً وأمنيًا واقتصاديًا.

3-تتبع تطور مواقف الأمم المتحدة من مشكلة اللاجئين الفلسطينيين.

• قسم التاريخ، كلية التربية، جامعة عين شمس.

خطة الدراسة:

هذا وقد قسَّمتُ الدراسة إلى تمهيد ومبحثين اثنين وخاتمة، وملاحق وقائمة المصادر والمراجع.

تعرض **التمهيد** لأسباب ظهور مشكلة اللاجئين.

وتناول **المبحث الأول:** الأمم المتحدة ومشكلة اللاجئين (1948-1994م).

واستعرض **المبحث الثاني:** حق العودة في قرارات مجلس الأمن الدولي.

ثم جاءت **الخاتمة وملاحق ومصادر الدراسة.**

المنهج المتبع:

قمت بالاعتماد على المنهج التاريخي كما تطلب البحث أحيانا استخدام المنهج التحليلي، وكذلك المنهج الوصفي الذي يقوم على وصف الظواهر واستقرائها.

الكلمات المفتاحية:

اللاجئين الفلسطينيين؛ الأمم المتحدة؛ القضية الفلسطينية؛ التهجير القسري، حق العودة.

The Summary

The United Nations and its position on the Palestinian refugee problem 1994-1948

Dr. Aya Mahmud Ahmed Kobesiy

Faculty of Education - Ain Shams University

The Palestinian refugee problem is considered the core of the Palestinian issue and the core of the Arab-Israeli conflict. It is one of the most important and dangerous political, historical and humanitarian issues. Indeed, it is what some researchers call it the conflict of the century, with its historical roots and political and security repercussions.

The positions of the United Nations regarding the refugee problem have varied since the emergence of the problem in 1948 AD, as it issued important and pivotal decisions as developments related to refugees occurred, and the role of the United Nations had multiple influences on the course of these events.

In this research, the United Nations and its position on the Palestinian refugee problem (1948-1994) will be addressed by following up on the study of that position and decisions and their resulting political, security, and economic impacts.

Objectives of the study:

-1Monitoring the positions of the United Nations on the Palestinian refugee problem (1948-1994 AD).

-2Study the political, security and economic impacts of these positions.

-3Tracking the development of the United Nations' positions on the Palestinian refugee problem.

Study plan:

I divided the study into an introduction, two sections, a conclusion, appendices, and a list of sources and references.

The introduction presents the reasons for the emergence of the refugee problem.

The first section dealt with: the United Nations and the refugee problem.(1994-1948)

The second section reviewed: the right of return in UN Security Council resolutions.

Then came the conclusion, appendices and sources of the study.

The approach followed:

I relied on the historical method, and the research sometimes required the use of the analytical method, as well as the descriptive method, which is based on describing and extrapolating phenomena.

key words:
Palestinian refugees; United nations; The Palestinian cause; Forced displacement, right of return.

التمهيد

أسباب ظهور مشكلة اللاجئين

إن أحد الملامح الأساسية والخاصة بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، أنهم لم يكونوا مواطنين في دولة ما، بل رعايا لمنطقة تحت الانتداب كانت تديرها حكومة بريطانيا بموجب صك الانتداب الصادر عن عصبة الأمم 1922م، هذا وقد تصادف تهجيرهم من فلسطين مع خلق كيان سياسي جديد فيها، وهو دولة إسرائيل وانتهاء الانتداب، وبهذا وضع حداً للممارسة المؤقتة لتقرير المصير من قبل الفلسطينيين، حيث كان يجب أن يحصلوا على استقلالهم مع نهاية الانتداب، أو إقامة دولتهم الخاصة بناءً على قرار التقسيم (181)الصادر عن الأمم المتحدة في 29تشرين الثاني/ نوفمبر 1947م[1].

نشأت مشكلة اللاجئين الفلسطينيين إثر حرب عام 1948، التي انتهت بتهجير ما يقرب المليون فلسطيني من أراضيهم ووطنهم إلى الدول العربية المجاورة بصورة قسرية وبقوة السلاح، فقد ارتكبت العصابات الصهيونية أبشع المجازر ضد الشعب الفلسطيني، مستغلة القرار البريطاني بالتخلي عن الانتداب في فبراير 1947، منها في دير ياسين والناصرة والقسطل ويافا وغيرها من دون أن تحرك بريطانيا ساكنا مما ارهب عدداً كبيراً من الفلسطينيين ودفعهم للنزوح عن وطنهم وقد بلغ عددهم وقتها حوالي (360) ألف لاجئ فلسطيني[2] .

وبعد دخول الجيوش العربية إلى فلسطين في الخامس عشر من مايو 1948 اضطرت أعداد كبيرة من السكان إلى ترك أراضيهم والهرب خارج فلسطين بسبب القتال الدائر هناك وهجمات المنظمات الصهيونية الغادرة وقد بلغ عددهم حوالي (480) ألف لاجئ فلسطيني. وبعد إقرار الهدنة في رودس عام 1949 ترتب على تنفيذها تجريد عدد كبير من القرى في المناطق العربية من أراضيها وضمها إلى

([1])George Kirk, The Middle East In The War, 1945 – 1950, Oxford University press, London, 1953, P. 262.

([2])Menachem Begin, The Revolt Story Of Irgun, Nash Publishing, New York,1977, P.73.

الكيان الصهيوني وأطلق على سكان هذه المناطق اسم (سكان القرى الأمامية) بلغ عددهم (181) ألف فلسطيني ظلوا في قراهم على الحدود لكن من دون أراضيهم الزراعية التي يعيشون فيها ثم طرد الكيان الصهيوني (100) ألف فلسطيني من الأراضي التي احتلها بعد الهدنة[3].

والجدول التالي يلخص أهم أسباب ظهور مشكلة اللاجئين:

جدول رقم (1)

أسباب اللجوء وفق الملفات الإسرائيليّة

أسباب اللجوء وفق الملفات الإسرائيليّة	عدد القرى
الطرد على يد القوات اليهوديّة	122
الهجوم العسكري اليهودي المباشر	270
الخوف من هجوم يهودي متجه نحو القرى	38
تأثير سقوط مدينة قريبة	49
الحرب النفسيّة	12
الخروج الاختياري	6
غير معروف	34
المجموع	531

المصدر: حزب البعث العربي الاشتراكي، اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة: معطيات وحقائق، مكتبة الأمانة العامة، دمشق، سوريا، 2008، ص 19.

يتضح من الجدول رقم (1) أن (90%) من القرى الفلسطينية نزحت بسبب استخدام العنف والقسر والقوة الجبرية ما بين طرد أو هجوم عسكري يهودي أو ممارسة حرب نفسية عدائية ضد السكان

(3)George Kirk, op.cit, P. 262.

أما الخروج الاختياري فهو ظاهري وليس حقيقي لأن الخروج الاختياري نجم عما كان يحدث من مجاذر يهودية في مختلف القرى مما أجبر أصحاب تلك القرى على الخروج قبل التعرض لمجازر مماثلة.

جدول رقم (2)

المواطن الأصلية للاجئين

القضاء	عدد القرى المهجرة	عدد اللاجئين	
		عام 1948	عام 2000
عكا	30	47.038	306.753
الرملة	64	97.405	635.215
بيسان	31	19.602	127.832
بئر السبع	88	90.507	590.231
غزة	46	79.947	521.365
حيفا	59	121.196	790.365
الخليل	16	22.991	149.933
يافا	25	123.227	803.610
القدس	39	97.950	638.769
جنين	6	4.005	26.118
الناصرة	5	8.746	57.036
صفد	78	52.248	340.729
طبرية	26	28.872	188.285
طولكرم	18	11.333	71.944
المجموع	**531**	**805.067**	**5.248. 85**

المصدر: حزب البعث العربي الاشتراكي، اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة: معطيات وحقائق، مكتبة الأمانة العامة، دمشق، سوريا، 2008م، ص 24.

يتضح من الجدول رقم (2) أنّ (85%) من أهالي الأرض التي أقيمت عليها "إسرائيل" أصبحوا لاجئين، ونجد نمو مطرد وواضح في تحول المواطن إلى لاجئ ففي عكا على سبيل المثال نجد عدد اللاجئين يقفز من 47.038 عام 1948 إلى 306.753 عام 2000 م، وفي طولكرم من 11.333 إلى 71.944، وهذا يؤكد القول بنظرية المؤامرة التي شاركت قوى عديدة في نسجها لخلق كيان آخر مفتعل لكنه متماسك وهو الكيان الصهيوني.

لم يكن للفلسطينيين الذي غادروا فلسطين هيئة تشرف على خروجهم وتنظمه، إنما كان خروجا عشوائيا حددته اتجاهات سادت بين اللاجئين الفلسطينيين أسهمت في تكوينها عوامل جغرافية، وسياسية، واجتماعية. وبصورة عامة يمكن تمييز بين نوعين من اللجوء: الأول اتجه إلى أراض فلسطينية (غزة – الضفة الغربية– فلسطين المحتلة 1948م)، والثاني اتجه إلى أراض عربية (لبنان– الأردن – سوريا – العراق– مصر– والخليج العربي) ومن هؤلاء على الأرجح ظهر توجه لاحق بالهجرة إلى أقطار خارج الوطن العربي، وقد بلغ عدد اللاجئين الفلسطينيين (1.104.447) لاجئ، منهم (887.058) مسجلين في الأمم المتحدة و(217.389) غير مسجلين فيها.

جدول رقم (3)

عدد اللاجئين المسجلين في الأمم المتحدة

عدد اللاجئين المسجلين في الأمم المتحدة	المنطقة التي استقروا فيها
486.613	الأردن
212.600	قطاع غزة
101.636	لبنان
086.191	سوريا

24.380	الأراضي المحتلة من قبل الكيان الصهيوني

اللاجئين غير مسجلين في الأمم المتحدة	المنطقة التي استقروا فيها
80.000	العراق
90.000	مصر
28.000	لبنان
181.389	سكان الأراضي الأمامية[4]
75.809	بقية الدول العربية

المصدر: محمد سلامة النحال، فلسطين أرضاً وتاريخاً، ، بيروت، مطابع الكرمل الحديثة، 1981، ص196

وكانت نسبة الزيادات الرسمية في الولادات على الوفيات بين اللاجئين تقدر بـ 25 شخصا في كل ألف لاجئ سنويا، حتى بلغ عددهم نهاية 1956ما يقارب مليون لاجئ.

([4])قام الكيان الصهيوني بمصادرة ممتلكات اللاجئين، وتبنى عام 1948 قانون المناطق المهجورة وأصدرت تعليمات بمصادرة أملاك الغائبين، وصدر في عام 1950 قانون ببيع أملاك الغائبين وقد عهدت أملاك الغائبين إلى القيم الرسمية الصهيونية. فيصل عودة الرفوع، السلام المنشود، عمان، 1990، ص101.

المبحث الأول

الأمم المتحدة ومشكلة اللاجئين

- **تعريف مصطلح اللاجئ وفق هيئة الأمم المتحدة:**

تعتبر هيئة الأمم المتحدة مصدراً بالغ الأهمية للأسرة الدولية؛ في تشريع قواعد القانون الدولي وصياغة بنوده، لهذا صاغت الأمم المتحدة مجموعة كبيرة من الاتفاقات والأعراف الدولية التي تحمي وتحافظ على الإنسان اللاجئ وحقوقه، ومن بين هذه الاتفاقات، "الاتفاقية الدولية الخاصة بوضع اللاجئين عام 1951م"، وهي من أبرز الاتفاقات التي عقدت بعد الحرب العالمية الثانية، وقد صاغت تلك الاتفاقية تعريفاً لمصطلح اللاجئ، وفقاً للمادة(1) من الفقرة (2)التي جاء فيها أن اللاجئ هو: " كل شخص يوجد، نتيجة لأحداث وقعت قبل الأول من يناير عام 1951م، وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد، وبسبب عرقه، أو دينه، أو جنسيته، أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة، أو بسبب آرائه السياسية، خارج البلاد التي يحمل جنسيتها له وهو خارج بلد إقامته السابقة ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب ذلك الخوف في العودة إلى ذلك البلد"[5].

ويعلق أحد الباحثين على موقف الأمم المتحدة في قضية تعريف اللاجئ الفلسطيني وعلاقتها باتفاقية جنيف قائلاً: " إن اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين 1951م استثنت بشكل صريح ومقصود اللاجئ الفلسطيني من تعريفها وأعفت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة

([5])الأمم المتحدة، حقوق الإنسان واللاجئون الفلسطينيون، منشورات الأمم المتحدة، سلسلة وثائق حقوق الإنسان، رقم (20)، نيويورك،1993، ص33؛ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "اتفاقية الأمم المتحدة لسنة 1951: حالة اللاجئين في العالم"، ترجمة مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 2000، ص23.

من مسؤولية الإشراف على اللاجئين الفلسطينيين وتم التأكيد على دور الأونروا UNRWA في مساعدتهم مما يساعد في صون قضية اللاجئين من مخاطر الإذابة"[6].

إذاً حدد التعريف السابق الصنف الأول من اللاجئين الفلسطينيين بأنهم الذين تركوا أرضهم وديارهم في نهاية الأربعينيات لأسباب الخوف والرعب والحروب الدائرة. وهذا العدد يمثل الجزء الأكبر من اللاجئين الفلسطينيين، حيث تمتد تشعبات هذا اللجوء إلى كثير من بلدان العالم، وتشمل كذلك اللاجئين الفلسطينيين في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. والصنف الثاني، وهم اللاجئون الذين تركوا أرض فلسطين في الضفة الغربية وقطاع غزة على أثر حرب يونيو 1967م وقد سماهم البعض (النازحون) تمييزاً لهم عن لاجئي 1948م[7].

ورغم التحفظ على هذه التسمية لأنها تتضمن في طياتها تمييزاً في الاسم والحقوق، إلا أن إسرائيل مع ذلك ميزت بينهم وبين لاجئي 1948م في رؤيتها ومعالجتها لقضية اللاجئين في المفاوضات الأمر الذي ينعكس على مستوى الحقوق والضمانات الثانوية والسياسية المتاحة، والذي أدى إلى الاعتقاد بوجود مصائر مختلفة لكل منهما. الصنف الثالث، وهم الفلسطينيون الذين بقوا في بيوتهم وعلى أراضيهم بعد حرب 1948م فقامت إسرائيل باقتلاعهم وإعادة توطينهم في مناطق داخل فلسطين المحتلة 1948م[8].

وبقراءة هذا التعريف نجد أنه يتكون من البنود التالية:

- **بنود الشمول:** (الأشخاص المشمولون بالحماية) وأوردت هذه البنود المعايير المستعملة لتحديد ما إذا كان أحد الأفراد لاجئاً. وتشكل هذه البنود الأساس الايجابي الذي تحّدد متى يكون الشخص

([6]) رمزي رباح، اللاجئون والنازحون ومفاوضات الوضع الدائم، شركة التقدم العربي للصحافة والطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1996، ص11.

([7]) المرجع نفسه، ص6.

([8]) المرجع نفسه، ص7.

لاجئاً [9].

- **بنود الاستبعاد :**(الأشخاص غير المحتاجين إلى الحماية الدولية) تنكر الاتفاقية وضع اللاجئ على شخص استوفى المعايير الموجودة في بنود الشمول، وذلك لأنه لا يحتاج أو لا يستحق الحماية الدولية [10].
- **بنود الانقطاع:** (الأشخاص غير الجديرين بالحماية الدولية) تصف هذه البنود شروط انتهاء وضع اللاجئ لكونه لم يعد ضرورياً أو مبرراً [11].

هذه الاتفاقية مهمة من ناحيتين؛ اولاً، لأنها توفر – على الرغم من أنها اقتصرت في البدء على اللاجئين بشعوب محددة، هي شعوب أوروبا المتضررة من ويلات الحرب العالمية الثانية؛ لهذا كان التعريف وفقاً لمفاهيم أوروبية، ومن أجل إيجاد حل لمشكلة اللاجئين الأوروبيين الذين تركوا ديارهم نتيجة الحرب –تعريفاً عاماً للاجئ باعتباره شخصاً خارج بلده، وغير قادر على العودة نتيجة خوف له ما يبرره من الاضطهاد على أساس العرق، أو الدين، أو القومية، أو الرأي السياسي، أو العضوية في جماعة اجتماعية، ويعني هذا أن الأشخاص النازحين داخل حدود وطنهم لا يندرجون ضمن هذا التعريف الدولي للاجئين. وهي ثانياً، تعترف بأن الأشخاص الذين يندرجون في تعريف اللاجئ ينبغي أن يتمتعوا بحقوق معينة، وأن مساعدة اللاجئين ينبغي ألا تكون مجرد مسألة تتعلق بالإحسان الدولي والمصلحة السياسية.

([9]) المادة (1) الفقرة (2) من اتفاقية الأمم المتحدة 1951م.
https://www.onlinelibrary.iihl.org/wp-content/uploads/2021/02/opendocpdf-4.pdf

([10]) المادة(1) الفقرة (4،5) من اتفاقية الأمم المتحدة 1951م.
https://www.onlinelibrary.iihl.org/wp-content/uploads/2021/02/opendocpdf-4.pdf

([11]) المادة(1) الفقرة(3،6) من اتفاقية الأمم المتحدة 1951م.
https://www.onlinelibrary.iihl.org/wp-content/uploads/2021/02/opendocpdf-4.pdf

فالاتفاقية تضع على الأطراف التزامات فيها، أهمها مبدأ عدم الطرد. ويتعلق هذا بالتزام بلدان اللجوء بعدم إعادة اللاجئين قسراً إلى أوضاع لديهم خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد فيها.

لقد شعر خبراء القانون الدولي في الأمم المتحدة بعجز هذه الاتفاقية عن تحقيق مرادها بسبب التحديد الزمني، لهذا تم تجاوز هذا الشرط في البروتوكول الخاص باللاجئين الصادر عن الأمم المتحدة 1967م ، ليصبح لفظ اللاجئ ينطبق على كل من تتوافر فيه الشروط الأخرى دون تحديد الفترة الزمنية، ولكن تعريف اللاجئ في البروتوكول الخاص باللاجئين مماثل للتعريف الوارد في اتفاقية اللاجئين لعام 1951م[12].

وقد تلافى هذا التعريف الانتقادات التي وجهت للتعريف السابق في تحديده لصفة اللاجئ إلى معايير فئوية وجغرافية، أو أحداث معينة بذاتها أو فترة زمنية محددة، كما أن هذه الاتفاقية تعاملت مع الأفراد وليس الجماعات حيث نصت على الاضطهاد الواقع على الشخص بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه لفئة معينة أو آرائه السياسية، وهذا يدل على مدى انطباقها على حالات اللجوء السياسي للأفراد الذين يتعرضون للاضطهاد من حكوماتهم أكثر من شمولها لحالات اللجوء الجماعية.

ومن الاتفاقات الدولية التي نصت موادها على تعريف اللاجئ، اتفاقية جنيف الرابعة الصادرة في 12 أغسطس 1949م، فقد نصت على أن اللاجئ هو: " كل إنسان يخشى جسدياً من تعذيبه أو اضطهاده بسبب جنسه أو دينه، ووجد خارج بلاده قبل العاشر من شهر يناير 1951م، بسبب أحداث وقعت في البلاد التي يحمل جنسيتها"[13].

([12]) ناجح جرار، اللاجئون الفلسطينيون: مدخل للمراجعة واستقراء المستقبل، الجمعية الفلسطينية الأكاديمية للشؤون الدولية، القدس، 1994، ص1.

([13]) ناجح جرار، المرجع السابق، ص10؛ مي صبحي الخنساء، العودة حق: دراسة اجتماعية، سياسية، قانونية مفصلة، باحث للدراسات، بيروت، 2004، ص19.

وبقراءة متفحصة يمكن القول إن كلتا الاتفاقيتين المذكورتين اتفاقية الأمم المتحدة 1951م، واتفاقية جنيف الرابعة 1949م، والبروتوكول الخاص باللاجئين 1967م وتعريفاتهما لا تنطبق على حالات اللجوء المعاصر خاصة اللاجئ الفلسطيني، لتمحورهما بشكل أساسي على "الاضطهاد" بوصفه سبباً رئيسياً مباشراً للجوء، ومن هنا فإن تعريفات الاتفاقيات الدولية لمن هو اللاجئ، يقصي الملايين من اللاجئين في العالم الذين لم يتعرضوا بشكل شخصي للاضطهاد.

اتجاهات الأمم المتحدة في معالجتها لمشكلة اللاجئين:

اتجهت هيئة الأمم المتحدة في معالجتها لمشكلة اللاجئين باتجاهين واضحين: الأول سياسي والثاني اقتصادي: وانشأت لجان عدة تعمل بصورة مستمرة لإيجاد حد للتوتر الذي حدث في المنطقة العربية بسبب هذه المشكلة. وهذه اللجان هي:-

1- اللجنة الاقتصادية للشرق الأوسط.

عرفت هذه اللجنة باسم رئيسها السيد جوردن كلاب (Gorden Club)، والمهمة التي أوكلت إليها هي توطين اللاجئين وبحث المشاريع الاقتصادية التي تقدمها حكومات الشرق الأوسط، للمساعدة على دمج اللاجئين في الحياة الاقتصادية في تلك المنطقة. وقد تألفت هذه اللجنة من ممثلي الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا وتركيا[14].

2- **لجنة التوفيق الدولية:**

أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة التوفيق الدولية الخاصة بفلسطين بقرارها (194) 1948م المادة(2)، بناءً على توصيات وسيط الأمم المتحدة الكونت فولك برنادوت وذلك من أجل

([14])عمر رشدي، الصهيونية وربيبتها اسرائيل، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة 1965، ص264.

تسهيل عودة اللاجئين الفلسطينيين، وإعادة التوطين، والتأهيل الاجتماعي، والاقتصادي لهم، بالإضافة إلى دفع التعويضات عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بهم. وكانت لجنة التوفيق الدولية قد فوّضت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بإنشاء العديد من اللجان الفرعية حسب الحاجة من أجل تنفيذ تفويضها. لهذا فقد فوّضت اللجنة من أجل "تسهيل" وليس "ضمان" عودة اللاجئين الفلسطينيين، إلى ديارهم، بمعنى آخر فإن اللجنة لم تمنح صلاحيات تنفيذية أو قوة تحكيم فيما يتعلق بتطبيق الحلول الشاملة والدائمة للاجئين الفلسطينيين [15]

أعدت اللجنة السياسية في هيئة الأمم المتحدة مشروعا تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها (194) الصادر في الحادي عشر من ديسمبر عام 1948 واستند القرار الى توصية الوسيط الدولي برنادوت الداعية إلى إعادة اللاجئين إلى ديارهم فقد اقترح بان تميز الجمعية العامة من بحثها للقضية بين إغاثة اللاجئين المستعجلة وبين حل قضيتهم نهائيا من أجل الحل العام للقضية الفلسطينية وطلب إدراج مشكلة اللاجئين في جدول أعمال الدورة الثالثة لهيئة الأمم المتحدة[16].

نصت الفقرة (11) من القرار على " إن الجمعية العامة.... تؤكد بان اللاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم يجب أن يسمح لهم بذلك بأقرب فرصة عمليه ممكنة. وانه يجب دفع تعويضات عن أملاك هؤلاء الذين يختارون عدم العودة عن فقدان أو أضرار ممتلكاتهم"[17]، وأكد القرار على إنشاء لجنة التوفيق الدولية من ثلاث دول[18]، أوكلت إليها مهام الوسيط الدولي[19].

([15])United Nations, The Right of Self – Determination of Palestine People, Committee for the Exercise Inalienable Rights of the Palestine People. New York: U.N.1979.P.34.

([16])United Nations General Assembly Resolutions Regarding Assistance to Palestine Refugees text of resolution 194 on 11 December 1948,P.32

([17])يعقوب الخوري، اللاجئون الفلسطينيون، قرارات للأمم المتحدة، جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، شعبة اللاجئين، القاهرة، 1956، ص9.

([18])اجتمع مجلس الأمن لاختيار أعضاءها ووقع الاختيار على الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وتركيا. اميل الغوري، المؤامرة الكبرى، اغتيال فلسطين ومحق العرب ، دار النيل للطباعة، القاهرة، 1955، ص141.

([19])قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع الاسرائيلي (1947–1972)، جمع وتصنيف سامي مسلم ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت ، 1973، ص9.

ونص القرار أيضا على وضع الأماكن المقدسة بما فيها الناصرة تحت حماية هيئة الأمم المتحدة وإشرافها، مع خضوع منطقة القدس لنظام دولي دائم[20]. ومنذ ذلك الحين أصبحت مشكلة اللاجئين من اختصاص هيئة الأمم المتحدة[21].

على الرغم من أن القرار سجل أول اعتراف دولي بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة. إلا أنه كان خاليا من إيجاد حل نهائي للقضية الفلسطينية، الأمر الذي كان سببا من أسباب طرح القضية في هيئة الأمم المتحدة ومناقشتها، كما انه أهمل تنفيذ قرار التقسيم الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في التاسع والعشرين من نوفمبر عام 1947، والتي كانت تعمل من اجل تنفيذه عندما كان الفلسطينيون العرب مسيطرين على معظم أجزاء فلسطين، كما أهمل القرار كلياً قرار مجلس الأمن الدولي الذي اتخذه في الرابع من نوفمبر عام 1948، بعد خرق الهدنة وضرورة عودة الطرفين إلى مواقعهما قبل خرق الهدنة.

لقد تمكنت لجنة التوفيق الدولية من تحقيق نجاحاً جزئياً خلال فترة نشاطها قبل انهيارها بشكل فعلي، فقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة التوصيات المقدمة من إحدى اللجان الفرعية للجنة التوفيق الدولية"لجنة المسح الاقتصادي" بتقديم المساعدة الاقتصادية، وأدت تلك التوصيات – مدعومة بعوامل أخرى – إلى تأسيس وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين(الاونروا) ، كما نجحت في إعادة توحيد العائلات الفلسطينية ولمّ شملها، حيث تمكن عدد قليل من اللاجئين "لتابعين (الأطفال والزوجات) من العودة إلى ديارهم فعلياً. وفي مطلع الخمسينيات من القرن العشرين استنتجت اللجنة عدم

([20])عمر رشدي، المرجع السابق، ص ص110-112.

([21])المرجع نفسه ص 264.

قدرتها على تطبيق تفويضها، وجدت أن محور حوارها على الأرض يختلف عن الحقوق المنصوص عليها في قرار (194)، وخاصة بعد رفض إسرائيل القاطع بعودة اللاجئين الفلسطينيين [22].

يذكر إن الاتحاد السوفيتي عارض قرار الأمم المتحدة (194) الصادر في ديسمبر 1948 مطالباً بتشكيل لجنة من خمس دول صغيرة كأعضاء في لجنة التوفيق الدولية تكون بولندا من بينها[23]، إلا أن الجمعية العامة تبنت القرار بأكثرية (35) صوتا ورفضه من (15) دولة وامتناع(8) عن التصويت[24].

اتخذت لجنة التوفيق الدولية مدينة من لوزان السويسرية مقرا لها في بادئ الأمر، إذ قامت الدول العربية (فلسطين، سوريا، لبنان، وشرق الأردن) والكيان الصهيوني بإرسال وفودها إلى مقر اللجنة[25]. وتألفت هذه اللجنة من ثلاثة أعضاء وهم كل من رئيس اللجنة التركي حسين جاهد يالجن وعضوية كل من الفرنسي كلوديو ديبوازنجيه (Clawdio Debwaznge) والأمريكي مارك اثريدج (Mark Athredge) [26].

قامت لجنة التوفيق الدولية بجولة في الدول العربية من أجل التهيئة لعقد مؤتمر يجمع العرب والكيان الصهيوني، ففي الثامن عشر من فبراير 1949 وصل أعضاء اللجنة إلى القاهرة وقابلوا رئيس وزراء ووزير الخارجية المصري والأمين العام لجامعة الدول العربية، وفي السادس عشر من فبراير توجهت اللجنة إلى الرياض ثم إلى بغداد وعمان ودمشق وبيروت ثم توجهت إلى الكيان الصهيوني، وفي

([22]) تيري رامبل، لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين والحل الدائم والشامل للاجئين، المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين(بديل)، بيت لحم، 2001، ص37.

([23])محمد نصـــر مهنا، مشـــكلة فلســـطين أمام الرأي العام العالمي 1945– 1967، دار المعارف، القاهرة، 1979، ص306.

([24])جلنار النمس، القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة (1947–1973)، مجلة شؤون فلسطينية، بيروت، العدد 97، ديسمبر 1979، ص 78.

([25])يوسف هيكل، فلسطين قبل وبعد، بيروت، دار العلم للملايين، بيروت، 1971، ص148.

([26])جلنار النمس، المرجع السابق، ص74.

المباحثات اقترحت اللجنة مبادلة السكان بين اللاجئين الفلسطينيين واليهود الموجودين في البلاد العربية. إلا أن الجانب المصري أكد على ضرورة عودة اللاجئين إلى ديارهم والضغط على الكيان الصهيوني واحترام القرارات الدولية، وكان موقف سوريا ولبنان والعراق شبيها بالموقف المصري، في حين كان موقف شرق الأردن مختلفا، وافق على توطين أي عدد من اللاجئين الفلسطينيين في شرق الأردن بالاستناد إلى ما أكد الملك عبد الله لبعثة الاستقصاء الاقتصادية التي انتدبتها لجنة التوفيق الدولية[27]، أما الكيان الصهيوني فقد رفض عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم رفضا قاطعا[28]، وكان موقف اللاجئين الفلسطينيين واضحا. فقد أصروا على عودتهم إلى وطنهم وعقدت لجنة التوفيق الدولية مؤتمرا في بيروت لحل قضية اللاجئين الفلسطينيين للمدة ما بين الحادي عشر من مارس وحتى الخامس من مارس عام 1949 حضرته وفود الدول العربية ووفد الكيان الصهيوني وأصرت الوفود العربية على ضرورة وضع مشكلة اللاجئين على رأس قائمة المسائل المطلوب بحثها، كما طالبت بحقوق الأقليات العربية في داخل الاراضي المحتلة التي ينص عليها قرار التقسيم [29].

عقدت لجنة التوفيق الدولية مؤتمرها الثاني في لوزان في التاسع من مارس 1949، حضرته الوفود العربية ووفد من الكيان الصهيوني. وناقش المؤتمر في محادثات غير مباشرة، مشكلة الحدود بين العرب والكيان الصهيوني وطالبت الوفود العربية بضرورة تطبيق قرارات هيئة الأمم المتحدة الخاصة بعودة

([27]) ضم الملك عبد الله الضفة الغربية إلى إمارته في مؤتمر أريحا الذي انعقد في الخامس والعشرين من ديسمبر 1949، رغم معارضة الدول العربية، وضمت رسميا في الرابع والعشرين من مارس 1950، واحتفظت مصر بقطاع غزة. محمد أحمد أبو غريبة، فلسطين بطولات، دار الإبداع، عمان، 1991، ص123.

([28])أسعد حميد بوشنه، موقف الأمم المتحدة من قضية اللاجئين الفلسطينيين في دول الجوار الفلسطيني 1948-1967، رسالة ماجستير غير منشودة، كلية التربية، جامعة القادسية، 2002، ص ص55 – 56.

([29]) مجموعة من الباحثين، فلسطينيات – 12 – مركز أبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، د.ت، ص125.

اللاجئين الفلسطينيين وإعادة أملاكهم إليهم، في حين أصر الكيان الصهيوني على ربط كل ذلك بتوزيع الاراضي بموجب اتفاقية السلام، إلا أن الطرفين وافقا على بروتوكول لوزان. وأبلغت الجمعية العامة في تقريرها بذلك. مما دفع الجمعية العامة إلى إصدار قرارها (273) في مايو 1949، الى قبلوها الكيان الصهيوني عضوا في الأمم المتحدة [30]. وتم التوقيع على بروتوكول لوزان في الثاني عشر من مايو الذي اتخذ من قرار التقسيم قاعدة للمباحثات وبين إن غرضه الوصول في أسرع وقت ممكن إلى الأهداف التي حددها قرار الحادي عشر من ديسمبر عام 1948 بخصوص اللاجئين الفلسطينيين واحترام حقوقهم والحفاظ على ممتلكاتهم[31].

وفي مؤتمر لوزان حصلت تنازلات من جانب الطرفين، فقد وافق العرب على قرار التقسيم، فيما وافق الكيان الصهيوني على عودة مائة ألف لأجيء فلسطيني إلى ديارهم وقد شجع ذلك لجنة التوفيق الدولية على البحث عن حل اقتصادي للمشكلة، وأوصت بإرسال لجنة اقتصادية للتحقيق في الدول العربية. ووافق الأمين العام للأمم المتحدة على هذه التوصية وأسندت رئاسة اللجنة إلى جوردن كلاب[32].

اعتقدت الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة انه بمجرد توقيع الكيان الصهيوني على بروتوكول لوزان، سينسحب من الأراضي التي احتلها وسيعيد اللاجئين إليها. إلا إن الكيان الصهيوني بعد ما حصل على ما يريد، احتفظ بالأراضي ورفض عودة اللاجئين متنكرا البروتوكول لوزان، الذي عده نظرياً لا يقوم على أساس عملي وأعلن انه دولة ذات سيادة، وان الأمم المتحدة لا تملك الحق في التدخل بمسائل تخص أراضيه، حسب ادعائه، وخلافا لمضمون البروتوكول، طالب بان تبقى حدوده مع مصر ولبنان وشرق الأردن كما كانت عليها وقت الانتداب[33].

([30])جلنار النمس، المرجع السابق، ص76.

([31]) قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، المصدر السابق، ص11.

([32]) محمد نصر مهنا، المرجع السابق، ص307.

([33])جلنار النمس، المرجع السابق، ص ص76 –77.

وعادت لجنة التوفيق الدولية إلى الاجتماع في الثامن من يونيو 1949 في نيويورك واتصلت بالوفود العربية والوفد الصهيوني، ولكن المباحثات منيت بالفشل أيضا بسبب إصرار الكيان الصهيوني على موقفه من عودة اللاجئين [34]. مما دفع الرئيس الأمريكي هاري ترومان إلى إرسال رسالة إلى بن جوريون[35] اعرب فيها عن خيبة أمله من الموقف الصهيوني، وطالبه بإظهار مرونة، مما دفع الكيان الصهيوني إلى الموافقة على إعادة مائة ألف لاجئ فلسطيني بشرط أن يحتفظ هو بحقه بإسكان اللاجئين العائدين في أماكن معينة[36].

واصلت لجنة التوفيق الدولية جهودها في تطبيق قرارات الأمم المتحدة، فعقدت مؤتمراً ثالثاً في مدينة باريس في التاسع من يونيو 1949 وناقش المؤتمر عودة اللاجئين وتعويض من لا يرغب بالعودة، ومشكلة الحدود، ومشكلة تدويل القدس، والعمل على تنمية الحياة الاقتصادية في المنطقة[37]. واقترحت اللجنة على وفود الدول العربية والوفد الصهيوني التنازل عن التعويض بما لحق بكل منهما نتيجة حرب فلسطين وتقديم مسودة تدويل القدس، وعلى الكيان الصهيوني تعويض اللاجئين غير الراغبين بالعودة بناءً على قرارات لجنة التوفيق الدولية. والإفراج عن أموال اللاجئين المجمدة في بنوك الكيان الصهيوني،

([34]) خيري حماد، قضايانا في هيئة الامم المتحدة، المكتب التجاري، القاهرة، 1962، ص181.

([35])هو رئيس الوزراء الأول لاسرائيل منذ 1948 حتى 1954، وكذلك اشغل منصب وزير الدفاع، ولكنه قرر الاعتزال العام 1954 حيث توجه للعيش مع زوجته باولا في كيبوتس ســـديه بوكير في النقب، إلا أنه عاد إلى الحلبة السياسية العام 1955. ونجح في انتخابات الكنيست الثالثة وعاد ليشغل منصب رئيس الحكومة إلى العام 1963 عندما أعلن نهائياً عن اعتزاله الحياة الســياســية. توفيق أبو بكر، الولايات المتحدة الأمريكية والصـــراع العربي الصهيوني، ذات السلاسل للطباعة والنشر، الكويت، 1986، ص 77.

([36]) المصدر نفسه، ص 78.

([37]) فلاح خالد علي، فلسـطين والانتداب البريطاني 1939–1948، المؤسـسـة العربية للدراسـات والنشـر، بيروت، 1980، ص 398.

إلا أن الأخير رفض عودة اللاجئين ووافق على إطلاق مبلغ من اموال اللاجئين الفلسطينيين المجمدة في بنوكه واقر المؤتمر إنشاء بعثة الأبحاث الاقتصادية للشرق الأوسط، مهمتها إعداد خطة شاملة للتنمية الاقتصادية في الشرق الأوسط [38].

قدمت لجنة التوفيق الدولية خمسة تقارير إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة تناولت خلاصة ما دار في المؤتمرات التي عقدتها. وأشار العرب إلى ضرورة حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين بجوانبها جميعاً، ورفض الكيان الصهيوني عودة اللاجئين. وبسبب فشل لجنة التوفيق الدولية، وفشل بروتوكولات المؤتمرات الثلاثة التي عقدتها دعت العديد من الدول الى إلغاء هذه اللجنة وقد تزعم الاتحاد السوفيتي هذه الدول لكون اللجنة أنشئت بناءً على اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية لتنفيذ سياستها في المنطقة[39].

لم تلبث لجنة التوفيق الدولية أن أوصت بضرورة دمج اللاجئين الفلسطينيين في الحياة الاقتصادية للدول التي تستضيفهم، وعدت هيئة الأمم المتحدة حل المشكلة من الناحية الاقتصادية وتوفير أسباب الاستقرار الاقتصادي للاجئين سيؤدي حتما إلى معالجة الناحية السياسية، لذا عملت على دمج اللاجئين في اقتصاديات الدول العربية، كما عمدت على إيجاد عمل للاجئين في مشروعات كبيرة[40].

عين جوردن كلاب رئيساً لبعثة الابحاث الاقتصادية للشرق الأوسط، وعضوية فرنسا، وبريطانيا، وتركيا. وعملت اللجنة بصورة مستقلة عن لجنة التوفيق الدولية. عقدت البعثة اجتماعها الأول في لوزان في الثامن من سبتمبر 1949، ثم تجولت في المنطقة وزارت مصر ولبنان وسوريا وشرق الأردن

([38])عرفت هذه اللجنة فيما بعد بلجنة كلاب نسبة إلى رئيسها الأمريكي جوردن كلاب. عمر رشدي، المرجع السابق، ص267.

([39]) فلاح خالد علي، المرجع السابق، ص398.

([40]) عمر رشدي، المرجع السابق، ص 269.

والكيان الصهيوني. وتباحثت مع مسؤولي هذه البلدان في إمكانيات تقديم العون الاقتصادي بصفته وسيلة لتنشيط النمو الاقتصادي للمنطقة.

رفعت البعثة تقريرها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في السابع عشر من نوفمبر 1949. أكدت فيه: بان النزاع العربي الصهيوني يحول من دون الوصول إلى حل سريع لمشكلة اللاجئين عن طريق العودة أو الإسكان. وان إغاثة الأمم المتحدة قد حمت اللاجئين من مأساة رهيبة، غير أن الاستمرار في هذا الغوث من دون إجراءات أخرى قد يخلف عراقيل يصعب التغلب عليها، لذلك فان من الضروري الشروع في الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة تشغيل اللاجئين وتوفير فرص العمل لهم في البلاد التي يقيمون فيها. وأوصت البعثة بتأسيس وكالة لإدارة أعمال الإغاثة والإشغال العامة [41].

وهكذا تطورت معالجة المشكلة من الإغاثة كإجراء مؤقت لحين عودة اللاجئين إلى إقرار مبدأ الإغاثة والتأهيل وتشغيل وبحث قضيتهم كجزء من قضية البلدان التي تستضيفهم لتمكين اللاجئين من إعالة أنفسهم بأنفسهم وذلك بوضع البرامج لتوطينهم وإسكانهم وتهيئة السبل لتشغيلهم.

تبنت الجمعية العامة توصيات بعثة الابحاث الاقتصادية في قرارها (302) (الدورة الرابعة) في الثامن من ديسمبر عام 1949، وقد غاب عن جلسات التصويت الدول العربية والدول الاشتراكية، فقد طالبت الوفود العربية بضرورة عودة اللاجئين، فيما طالب الاتحاد السوفيتي ودول اشتراكية أخرى بحل لجنة التوفيق الدولية، فيما عارضت الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا وتشيلي وبوليفيا

([41]) وقد اشترك في عضوية هذه اللجنة الفرنسي ايريك لابون (Erk Labon) والبريطاني دزموند مورتن (Dissmond Morton) والتركي جميل كوشين (Jamil Cockchin). أسعد حميد بوشنه، المرجع السابق، ص67؛ محمد شديد، الولايات المتحدة والفلسطينيون بين الاستيعاب والتصفية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1981، ص ص 100-102.

ذلك[42]. ونص القرار على إنشاء وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى[43].

أرادت لجنة التوفيق الدولية التقريب في وجهات النظر بين الدول العربية والكيان الصهيوني، فانتقلت إلى جنيف، اذ دعت الفرقاء المعنيين إلى الاجتماع من جديد استمرت المباحثات غير المباشرة طيلة صيف عام 1950 من دون أن تسفر عن نتيجة. وبعد فشل المؤتمر أصر الكيان الصهيوني على رفضه أعادة مائة ألف من اللاجئين إلى ديارهم[44] وفي خريف العام نفسه اتصلت اللجنة بالوفود العربية والوفد الصهيوني، ولكن فشلت المباحثات بسبب إصرار الكيان الصهيوني على رفض عودة اللاجئين، وقامت اللجنة بمحاولاتها الأخيرة في باريس، فعقدت اجتماعات في شهر سبتمبر عام 1951 استمرت أكثر من شهرين ولكن من دون جدوى. فرفعت في نهاية العام نفسه تقريرا إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة أكدت فيه اعتقادها بان الطرفين لا يرغبان في تثبيت دعائم الاستقرار في فلسطين عن طريق تنفيذ قرارات الجمعية العامة تنفيذاً كاملا، وأعربت عن تعذر مضيها في عملها. وأكدت في ختام تقريرها إنها لم تستطع إحراز أي تقدم في المهمة التي أوكلت إليها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة[45].

أعربت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها (513) في السادس والعشرين من يناير 1952 عن أسفها لعجز اللجنة عن تحقيق مهمتها، وطلبت من اللجنة مواصلة جهودها لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن القضية الفلسطينية وان تكون على استعداد دائم لمساعدة الفرقاء المعنيين في الوصول الى اتفاق حول الخلافات القائمة بينهم[46].

([42]) نهاد الغادري، التاريخ السري للعلاقات الشيوعية الصهيونية، دار الكاتب العربي ، بيروت، 1969، ص92.

([43]) قرارات الأمم المتحدة، المصدر السابق، ص14.

([44]) محمد نصر مهنا، المرجع السابق، ص 307.

([45]) Peretz Don, Israel and the Palestine Arabe, Washington, 1968.P.8.

([46]) قرارات الأمم المتحدة، المصدر السابق، ص16.

وعلى اثر هذا القرار، قررت لجنة التوفيق الدولية مواصلة الاجتماع في مقر الأمم المتحدة، وركزت جهودها على بعض القضايا المحدودة كالإفراج عن الأرصدة العربية المجمدة في البنوك الصهيونية ومحاولة تقويم ممتلكات اللاجئين[47].

وبذلك فشلت لجنة التوفيق الدولية في تنفيذ مهمتها الأساسية وهي إعادة اللاجئين إلى ديارهم بموجب الفقرة (11) من القرار (194) لعام 1948، ولو كانت اللجنة منصفة في أقوالها وتقاريرها لحملت الكيان الصهيوني وحده مسؤولية فشلها لا (الفرقاء المعنيين) لأنه هو الذي بقى متصلبا على موقفه الرافض لعودة اللاجئين وتنفيذ القرارات الدولية.

3- وكالة الإغاثة الدولية (الأونروا) (UNRWA).

تبنت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة في قرارها (302) في الثامن من ديسمبر عام 1949 توصيات بعثة الابحاث الاقتصادية للشرق الأوسط الداعية إلى تأسيس وكالة خاصة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين(الأونروا) [48]وخول القرار الأمين العام للأمم المتحدة بتحويل موارد الأمم المتحدة المخصصة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين إلى وكالة الإغاثة الدولية الأونروا في الأول من مارس 1950[49]. ونص القرار أيضا على تشكيل لجنة استشارية تتألف من ممثلي حكومات الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا وتركيا وثلاثة أعضاء إضافيين من الحكومات المساهمة في التبرع بالأموال للوكالة[50]. ومهمة

([47]) خيري حماد، المرجع السابق، ص182.

([48])وهي مختصر الكلمات الانجليزية

The United Nation Relief And Work Agency For Palestine Refugees In Near East (U.N.R.W.A).

([49]) قرارات الأمم المتحدة، المصدر السابق، ص17.

([50]) وتم اختيار الاعضاء الثلاث من مصر ولبنان وشرق الاردن. انظر: قرارات الأمم المتحدة، المصدر السابق، ص18.

اللجنة استشارية هي مساعدة مدير وكالة الغوث في تنفيذ برامج الوكالة، ويمكن لمدير الوكالة واللجنة الاستشارية التشاور مع حكومات الدول العربية المضيفة للاجئين حول الإجراءات التي يجب اتخاذها والمشروعات التي يجب تنفيذها [51].

حددت الجمعية العامة مهمة وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين بصرف مبلغ (54) مليون دولار على الإغاثة والأعمال العامة لمدة (18) شهرا تبدأ في الأول من مارس 1950. وقد كلفت وكالة الغوث بمسؤولية اعانات الأمم المتحدة للاجئين الفلسطينيين والتشاور مع لجنة التوفيق حول اللاجئين[52].

انتقلت في الأول من مايو 1950 جميع موجودات الوكالة السابقة والتزاماتها إلى وكالة الغوث وتشغيل اللاجئين التي بدأت عملها في العاشر من مايو كوكالة غوث مؤقتة، وعين السيد جون بلان فورد (John Blanford) الأمريكي أول مدير لها واتخذت من مدينة بيروت مقرا لها، وفتحت لها فروعاً في عمان والقاهرة وغزة، وكان عدد موظفين وكالة الغوث للاجئين والتشغيل (الأونروا) يبلغ حوالي عشرة آلاف موظف[53].

وقد حثت الجمعية العامة الدول الأعضاء جميعاً في الأمم المتحدة على تقديم مساهمات طوعية لوكالة غوث اللاجئين والتشغيل (الأونروا) كما حث قرارها (302) الحكومات المعنية على منح الوكالة التسهيلات والمميزات والحماية الدبلوماسية والإعفاءات الجمركية جميعاً [54].كما حثت الجمعية العامة، وكالات الأمم المتحدة الأخرى، كصندوق الطوارئ الدولي للطفولة (اليونيسيف Unicef) [55] ومنظمة

([51]) المصدر نفسه، ص18.

(52) فيصل عودة الرفوع، السلام المنشود، مرجع سابق، ص108.

(53) خيري حماد، المرجع السابق، ص183.

(54) قرارات الأمم المتحدة، المصدر السابق، ص19.

([55]) وهي مختصر الكلمات الانجليزية:

United Nations International Children's Emergency Fund.

الأغذية والزراعة (Fao) [56] ومنظمة اليونسكو (Unesco) [57] بمد يد العون ومساعدة وكالة الغوث. كما نصت الفقرة (21) من القرار نفسه على أن يطلب من مدير وكالة الغوث تقديم تقرير سنوي عن نشاطات الوكالة وميزانيتها الى الجمعية العامة[58].

طلبت الجمعية العامة من مدير وكالة الغوث (الأونروا) أن يعين مندوباً عنه للحضور في اجتماعات مجلس المساعدة الفنية للجمعية العامة بصفة مراقب، لتنسيق نشاط الوكالة مع برامج الهيئات والمنظمات الدولية الأخرى كما وجهت الجمعية العامة مدير الوكالة إلى التشاور مع لجنة التوفيق الدولية لإيجاد الحلول المناسبة لما يتعلق بالفقرة (11) من القرار (194) الصادر في ديسمبر 1948،الذي نص على عوده اللاجئين إلى بلادهم[59].

وكان عدد اللاجئين الفلسطينيين عند تشكيل الأونروا حوالي (960021) لاجئ منهم (147000) يملكون وسائل عيشهم ولا ينالون أية مساعدة، وهنالك (25000) لأجئ يعيشون في القرى الأمامية ومحرومين من الإغاثة، والعدد الباقي (777079) يعتمدون على المساعدات[60].

وضعت وكالة الغوث (الأونروا) الخطط والبرامج التي تهدف إلى تشغيل مئات الألوف من اللاجئين، حتى يتسنى لها قطع الإغاثة عنهم [61]. وأقامت الوكالة (116) مدرسة يتعلم فيها أكثر من

([56]) وهي مختصر الكلمات الانجليزية:

Food and Agriculture Organization.

([57]) وهي مختصر الكلمات الانجليزية:

United Nations Educational Scientific and Cultural Organization.

(58) فيصل عودة الرفوع، المرجع السابق، ص108.

(59) أسعد حميد بوشنه، المرجع السابق، ص ص95-96.

(60) فيصل عودة الرفوع، المرجع السابق، ص110.

(61) فلاح خالد علي، الحرب العربية الاسرائيلية، ص401.

(50) ألف، إذ جعلت ميزانية خاصة لهذه المدارس ووفرت لها مدرسين فلسطينيين ومصريين[62]. كما قدمت الوكالة حصصا تموينية للاجئين كانت حصة الفرد الواحد من الغذاء خلال (15) يوما على النحو الآتي:

جدول رقم (4)

نموذج من الحصص التموينية للاجئين

شرق الأردن	9كغم طحين	230 غم رز	430 غم سكر	500 غم بقوليات
قطاع غزة	4.6 كغم طحين	200 غم رز	250 غم سكر	250 غم بقوليات

المصدر: مجلس جامعة الدول العربية، تقرير عن تعليم تغذية اللاجئين الفلسطينيين، الامانة العامة القاهرة، 1952، ص16

كما قدمت الوكالة خدمات صحية واجتماعية متعددة، ومن الملاحظ أن مجموع هذه الخدمات لا تفي بالاحتياجات الأساسية للاجئين مما جعلهم يعيشون ظروف مؤلمة. وتقدم وكالة التعليم بمراحله (الابتدائية والثانوية والجامعية والتدريب المهني والتربية الأساسية وتدريب المعلمين). وتعد الوكالة أن التعليم والتدريب الفني هما من أهم الوسائل لإعداد اللاجئين لإعالة أنفسهم على وفق المهمة التي أوكلت إليها من الجمعية العامة، ويجري تنسيق هاتين المسألتين مع السياسة التعليمية الإقليمية بالتشاور مع حكومات الدول المضيفة [63].

([62]) كان راتب المدرسين يتراوح بين 50 ليرة و120 ليرة، وكانت مهمة تعليم اللاجئين تقوم بها هيئته الكويكرز الامريكية التي انتدبتها هيئة الأمم المتحدة. وكانت المدارس عبارة عن خيم أو معسكرات حربية قديمة، وكان الأطفال يجلسون على الأرض ولا توجد وسائل تعليمية. ادوارد سيدهم، مشكلة اللاجئون العرب، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1963م، ص99.

([63])ادوارد سيدهم، المرجع السابق، ص ص99-100.

لقد تفرغت الحكومة المصرية لمهمتها الأصلية، في قطاع غزة، وهي الإشراف على شؤون السكان تاركة للوكالة أمر اللاجئين، على وفق البرنامج الذي رسمته هيئة الأمم المتحدة، كما فعلت بعض الدول العربية الأخرى أو مكتفية ببذل شيء من المعونة كما فعل البعض الآخر مادامت لا تستطيع أن تمتصهم على غرار ما فعلت شرق الأردن أو تجنسهم بالجنسية العراقية كما فعل العراق[64].

قدم جون بلدن فورد (مدير وكالة الأونروا) تقريرا إلى الجمعية العامة، أكد فيه عدم قدرة الوكالة على إنهاء عملها في التاريخ الذي حددته الجمعية في نهاية عام 1950، بسبب رفض الكيان الصهيوني عودة اللاجئين الفلسطينيين وفشل برنامج تشغيلهم في خفض عددهم، وناقشت الجمعية العامة التقرير وأصدرت قرار (393) في الثاني عشر من ديسمبر 1950، الذي أكد على استمرار أعمال وكالة الغوث (الأونروا) وعدم المساس بحق اللاجئين في العودة حتى الثلاثين من يونيو عام 1952، وتقرر إنشاء صندوق لإدماج اللاجئين يستخدم في المشاريع التي تطلبها اية دولة في المنطقة وتوافق عليه الوكالة من اجل توطين اللاجئين، وتقرر رصد مبلغ من الأموال لهذه الغاية[65].

على الرغم من قيام الكيان الصهيوني في الثلاثين من مارس 1951، بطرد عدد من الفلسطينيين من المنطقة المجردة من السلاح بين فلسطين وسوريا ومنعهم من العودة إلى ديارهم، إلا أن عدد اللاجئين تناقص نهاية عام 1951 وذلك بسبب قيام هيئة الأمم المتحدة بتهجير عددٍ من اللاجئين الفلسطينيين إلى أوربا واستراليا والولايات المتحدة الامريكية وكندا وتهيئة فرص عمل لهم، وكذلك وضعت وكالة

([64]) مجلس جامعة الدول العربية، تقرير عن تغذية أبناء اللاجئين الفلسطينيين، المصدر السابق، ص16.

([65]) خيري حماد، المرجع السابق، ص184.

الغوث (الأونروا)خطة لتهجير عدد كبير منهم يقدر بحوالي مائة ألف لأجيء فلسطيني من قطاع غزة و (40) ألف لاجئ من لبنان إلى العراق وسوريا والجزائر وليبيا[66].

وقد بلغت نفقات وكالة الغوث (الأونروا) السنوية لعام 1951 المنتهية في الثلاثين من يونيو 1952(20) مليون دولار [67] الا ان المصروفات الفعلية بلغت (27) مليون دولار. وفي عام 1951، عادت الجمعية العامة إلى النظر في موضوع اللاجئين وأصدرت توصيات منها وضع برنامج جديد على أساس تعاوني اقتصادي لا يتدخل في الناحية السياسية القائمة بين الدول العربية والكيان الصهيوني او بين اللاجئين والكيان الصهيوني، على أن لا يتعارض هذا البرنامج مع مبدأ عودة اللاجئين إلى بلادهم والتعويض، ورصدت لهذا البرنامج مبلغ (30) مليون دولار ينفق في مساعدة اللاجئين على إيجاد العمل وتدريبهم والاستفادة من التسهيلات التي تجعلهم يعيلون أنفسهم وان يصبحوا عاملاً منتجاً اقتصادياً. وأكدت الجمعية أيضا على تخلي الوكالة عن الإشراف والإدارة عن هذا البرنامج للدول العربية بأسرع وقت ممكن ويقتصر عملها على المساعدات المالية والفنية ويتم في موعد أقصاه الأول من يوليو 1952. ثم زادت الجمعية مخصصات هذا البرنامج إلى (50) مليون دولار[68]. بذلك بلغ مجموع الاعتمادات التي أقرتها هيئة الأمم المتحدة للإنفاق على مشروع إغاثة اللاجئين ما بين 1948–1951 (66) مليون دولار، أطلق منه (54) مليون دولار، وانفق منها فعلا، في المدة ما بين يناير 1950 ويونيو 1951 مبلغ (37) مليون دولار[69].وتم إنفاق هذا المبلغ على بناء مساكن من الطابوق والاسمنت بسقوف الجينكو لإسكان اللاجئين الذين اتخذوا المساجد والمدارس مسكناً لهم او الذين سكنوا الخيام في

([66]) فلاح خالد علي، المرجع السابق، ص401.

([67]) عادل حامد الجادر وعزيز عبد المهدي، فلسطين والغزو الصهيوني، مطبعة جامعة بغداد، بغداد،1984، ص203.

([68]) مجلس جامعة الدول العربية، تقرير عن تغذية ابناء اللاجئين الفلسطينيين، المصدر السابق، ص ص 146 – 147.

([69]) المصدر نفسه، ص155.

السنوات الأولى من لجوئهم[70]. فضلاً عن تقديمها، المواد الغذائية اللازمة لحياة اللاجئين وتقديمها الخدمات الصحية والتعليمية للاجئين، إذ أشرفت (الأونروا) على تعليم اللاجئين في قطاع غزة، ولبنان والأردن وسوريا بالتنسيق مع حكومات هذه الدول[71].

عملت الوكالة (الأونروا) على دعم عددٍ من المشاريع الصغيرة التي يعمل فيها اللاجئون الفلسطينيون، عن طريق القروض والمنح للاجئين، أو على شكل آلات أو معدات. وكانت تلك المشاريع أما زراعية أو صناعية على وفق متطلبات السوق المحلية لتسهيل عملية رواج منتجات هذه المشروعات[72].

وفي الثامن والعشرين من نوفمبر 1951 قدم مدير وكالة الإغاثة خطة إلى الجمعية العامة دعاها إلى تقديم (250) مليون دولار لمساعدة حكومات الدول العربية على إغاثة اللاجئين وإعادة دمجهم في دولهم، واقترح مدة ثلاث سنوات لتنفيذ هذا البرنامج، ويوزع المبلغ على (50) مليون دولار للإغاثة و(200) مليون دولار لإعادة الدمج[73]. وقد ضمن ذلك لاحقا في القرار (513) الذي اعتمدته الجمعية العامة في السادس والعشرين من يناير 1952، بأغلبية (47) صوتا وامتناع (7) عن التصويت، الذي نص على استمرار أعمال الإغاثة، من دون الإخلال بالفقرة (11) من قرار الجمعية العامة (194) التي أكدت على حق عودة اللاجئين والتعويض، وحث الوكالة على التباحث مع حكومات الدول العربية

([70]) أسعد حميد بوشنه، المرجع السابق، ص107.

([71]) المرجع نفسه، ص129.

([72]) المرجع نفسه، ص113.

([73]) محمد شديد، المرجع السابق، ص108.

لتحمل مسؤولية إدارة مشاريع إعادة الدمج في اقرب وقت ممكن، مقابل تلقي هذه الدول المساعدات المالية والفنية التي تساعدها على تنفيذ برنامج عام للتنمية الاقتصادية[74].

إلا أن جامعة الدول العربية رفضت ذلك، فقد اجتمعت لجنتها السياسية وأصدرت قرارا في الثالث والعشرين من سبتمبر 1952 ونص القرار على رفض الدول العربية القيام بالمشاريع التي تهدف إلى إسكان اللاجئين خارج بلادهم [75]. مما دفع الجمعية العامة إلى إصدار قرارها (614) في السادس من نوفمبر 1952 الذي وافقت فيه على ميزانية وكالة الغوث (الأونروا)، وأكدت على استمرارها في عملية الإغاثة مع التأكيد على الفقرة (11) من القرار (194) الصادر عام 1948، الرامية إلى اقرار حق العودة للاجئين والتعويض [76].

وكان عدد اللاجئين يزداد بسرعة بسبب ارتفاع نسبة الولادة بينهم، ففي عام 1953 بلغ عددهم (872.000) لاجئ يستفيدون من خدمات الوكالة، فيما هناك ما يقارب (300000) لاجئ لا تشمله خدمات الوكالة لعدم انطباق الشروط اللازمة لوضعهم على لوائح الإغاثة، لذا مددت الجمعية العامة عمل وكالة الغوث (الأونروا) حتى 30 يونيو عام 1955 بموجب القرار (720) الصادر في السابع والعشرين من نوفمبر 1953 مع زيادة في اعتمادات الإغاثة[77].

وتحدث الدكتور جون ديفز (John Davis) مدير الوكالة، في تقريره السنوي عن أعمال الوكالة للمدة من الأول من يوليو 1953 حتى الثلاثين من يونيو 1954 عن استحالة إلغاء أعمال الإغاثة وإجراء أي تخفيض في ميزانية الوكالة. إذ أكد على إن 27 % من اللاجئين المسجلين لدى الوكالة

([74]) خيري حماد، المرجع السابق، ص 185؛ محمد نصر مهنا، المرجع السابق، ص307.

([75]) عمر رشدي، المرجع السابق، ص 270.

([76]) قرارات الامم المتحدة، المصدر السابق، ص 21.

([77])جورج طعمة، تطورات القضية الفلسطينية على صعيد الأمم المتحدة، منشورات الأمانة العامة لاتحاد الجامعات العربية، عمان، 1989، ص 226.

يعيشون في معسكرات والباقي يعيشون في خيام. وذلك بسبب زيادة عدد اللاجئين [78]، لذا أصدرت الجمعية العامة قرارها (818) في الرابع من ديسمبر 1954. التي مددت فيه أعمال الوكالة حتى عام 1960 وطلبت من الوكالة مواصلة التشاور مع لجنة التوفيق الدولية بشأن مشكلة اللاجئين [79]. وفي تقريره السنوي عن أعمال الوكالة للمدة من الأول من يوليو 1954 حتى الثلاثين من يونيو 1955 ذكر ديفز أن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين هي من أهم أسباب التوتر في منطقة الشرق الأوسط [80].

ومنذ عام 1953، أخذت الصعوبات الاقتصادية في الدول العربية المضيفة للاجئين الفلسطينيين تتصاعد، فهي بلدان ذات اقتصاديات ضعيفة تعتمد بالدرجة الأساس على الزراعة، وتعاني من مشكلة الزيادة في السكان مثل مصر والأردن ولبنان مما لا يسمح لها أن تستوعب عبء مئات الآلاف من اللاجئين، ثم ان الاعتمادات المالية التي خصصت للمشاريع الاقتصادية لم يأت منها إلا قدراً يسيراً لا يكاد يذكر قياسا بالاعتمادات التي طلب التبرع لها من الدول. فمثلا قدمت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة حتى 1953 (19) مليون دولار تقريبا للمشاريع الاقتصادية من أصل المبلغ المقترح للتوطين أي (200) مليون دولار وقد انفق ذلك المبلغ على مشاريع صغيرة، وبعد ثلاث سنوات أي عام 1956 تلقت الوكالة (27) مليون دولار فقط من أصل (200) مليون انفق منه (18.5) مليون من هذا المبلغ واحتفظ بالباقي كرأسمال[81].

([78])شفيق الرشيدات، فلسطين تاريخاً وعبره ومصيراً، بيروت، دار النشر المتحدة للتأليف والترجمة، 1961، ص ص 316 -317.

([79]) خيري حماد، المرجع السابق، ص185.

([80]) المرجع نفسه، ص 185.

([81]) جورج طعمة، تطورات المرجع السابق، ص 227.

أصدرت الجمعية العامة في الثالث من ديسمبر 1955 قرارها المرقم (916) أكدت فيه على القرارات السابقة نفسها التي تؤكد على تقديم الإغاثة للاجئين وحق العودة إلى ديارهم [82].

ويذكر أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت هي المتبرعة الأولى لوكالة الغوث (الأونروا)، إذ تبرعت بين عامي 1950-1956 بأكثر من نصف ميزانية الوكالة. ثم تأتي بريطانيا بالمرتبة الثانية وقد تبرعت خلال المدة نفسها بما يعادل 15 % من مجموع الميزانية أما اللاجئون الفلسطينيون فقد أصروا على حق العودة وتحفظوا على مشاريع وكالة الغوث (الأونروا) بسبب تأكيدها على الوضع القائم وكانوا يعدون تلك المشاريع انكاراً لحقوقهم في العودة والتعويض الذي أكدت عليه قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة.

جدول رقم (4) يوضح تطور أعداد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في الأونروا 1950-2010م[83]

ميدان العمليات	1950	1970	1990	2000	2002	2004	النسبة عام 2004	2010
الأردن	506200	506038	929097	1570192	1679623	1758274	42	2129100
لبنان	127600	175958	302049	376472	387043	396890	5 .9	488233
سورية	82194	158717	280731	383199	401185	417346	10	508367

([82]) خيري حماد، المرجع السابق، ص185.

([83]) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فلسطين في القرن العشرين، رام الله، 2000، ص 34.

الضفة الغربية	–	272692	414298	583009	626532	675670	1 .16	795267
قطاع غزة	198227	311814	49633	824622	878977	938531	4 .22	1112367
المجموع	*914221	1425219	2422514	3737494	3973360	4188711	100%	5033334**

يتضح من جدول رقم (4) أن مجموع اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في الأونروا ارتفع من (914221) لاجئاً فلسطيتياً في 1950م إلى(1425219) لاجئاً 1970م ثم إلى (1844318) لاجئاً في 1980م، ووصل إلى (3737494) لاجئاً 2000م، وبفعل الزيادة الطبيعية وصل مجموع اللاجئين الفلسطينيين المسجلين من 2002م إلى (3973360) لاجئاً فلسطينياً). وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن هناك نحو(400) ألف فلسطيني غير مسجلين في الأونروا لأسباب مختلفة، وكذلك نحو (250) ألف لاجئ فلسطيني داخل فلسطين المحتلة 1948م فإن مجموع اللاجئين الفلسطينيين يصل في 2002م إلى (4623360) لاجئاً فلسطينياً يشكلون (56.5%) من إجمالي مجموع الشعب الفلسطيني في العام المذكور.

المبحث الثاني

حق العودة في قرارات مجلس الأمن الدولي

دعوة مجلس الأمن الدولي للسماح بعودة الجماعات المهجرة لا تعتبر مراعاة منه لقاعدة عرفية فقط، وإنما يمارس السلطات المخوله له بموجب الفصل (7) من ميثاق الأمم المتحدة، إذ بموجب المادة (39) من ميثاق الأمم المتحدة يملك المجلس في حالة تهديد السلم والأمن الدولي، أو إذا كان وقع عملاً من أعمال العدوان أن يتخذ التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدولي لإعادته إلى نصابه.

جاءت معالجة مجلس الأمن الدولي لقضية اللاجئين الفلسطينيين ثانوية، بحيث لم يتناول هذه القضية إلا في بضع قرارات إلا أن هذه القرارات مع ذلك تنطوي شانها في ذلك شأن قرارات الجمعية العامة للأم المتحدة على تأكيد حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم [84].

أ – قرار رقم (73)،11آب/ أغسطس 1949م

أعرب مجلس الأمن الدولي في هذا القرار عن أمله بالتوصل إلى اتفاق عن طريق المفاوضات إما مع لجنة التوفيق الدولية، وإما عن طريق مباشرة بين اطراف الصراع للتوصل إلى اتفاق بشأن جميع المسائل المعلقة بينهما بما في ذلك مشكلة اللاجئين الفلسطينيين [85].

ب– قرارا رقم (93) 1950، وقرار رقم (98) 1951م

([84]) أحمد عبد الونيس شتا، الأساس القانوني لحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في إطار التسوية السلمية للنزاع العربي الإسرائيلي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ع 21، 1993، ص39.

([85])Ruth Lapidoth. "Do Palestinian gave A right to Return to Israel". Mfahoj8r?http://www.mfa.gov.il/mfa/go.asp

دعا مجلس الأمن فيهما إلى عودة النازحين من المناطق المنزوعة السلاح التي أنشأتها اتفاقات الهدنة.[86]

ج- قرار (237)، 14حزيران/يونيو 1967م

طالب هذا القرار الحكومة الإسرائيلية بتسهيل عودة أولئك السكان الذين فروا من المناطق منذ نشوب الأعمال العدائية [87]، وبذلك يشير القرار إلى لاجئي عام 1967م بالنظر إلى الوقت الذي صدر فيه القرار وإلى حالة الصراع[88]، في المقابل يرى آخرون أن هذا القرار يتسع ليشمل في نطاقه كلاً من اللاجئين الذين نزحوا في أعقاب حرب عام 1967م، واللاجئين الذين هاجروا أثناء حرب عام1948م.[89]

د- قرار (242)، 22تشرين الثاني /نوفمبر 1967م

صدر هذا القرار بعد فشل الجمعية العامة للأمم المتحدة في التوصل إلى قرار ينهي الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية، بسبب الضغوط الشديدة التي مارستها الولايات المتحدة لصالح إسرائيل. وقد تضمن القرار المبادئ الأساسية التالية من أجل تسوية الصراع العربي – الإسرائيلي:[90]

تأكيده على عدم شرعية الاستيلاء على الأراضي "النص الفرنسي" وأراضٍ " النص الإنجليزي" عن طريق الحرب، وإقامة سلام عادل في الشرق الأوسط يقتضي إنهاء كل مزاعم حالة الحرب، والاحترام

([86]) وليم توماس ماليسون، سالي ماليسون، تحليل لقرارات الأمم المتحدة الرئيسة المتعلقة بقضية فلسطين من وجهة نظر القانون الدولي، الأمم المتحدة، نيويورك، 1979، ص42.

([87]) قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي . الإسرائيلي1947 . 1974، المصدر السابق، ص ص183.

([88]) المصدر نفسه، ص101.

([89]) هنري كتن، فلسطين في ضوء الحق، دار النشر، مكتبة لبنان، بيروت، 1970، ص198.

([90]) قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي . الإسرائيلي1947-1975م. بيروت، 1975، ص197.

المتبادل وبالسيادة والتكامل الإقليمي، والاستقلال السياسي لكل دول المنطقة، وحقها في العيش داخل حدود آمنة ومعترف بها، وأكد القرار علاوة على ذلك إيجاد تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين وضمانات بعدم انتهاك الأراضي، واستقلال كل دول المنطقة من خلال إجراءات تشمل إقامة مناطق منزوعة السلاح.

اكتفى هذا القرار بالإشارة إلى تسوية لمشكلة اللاجئين دون توضيح معنى أو كيفية تحقيق العدالة، مما يعني أن هذا الحل يعتمد على قوة الأطراف المتفاوضة وقدرتها على تحقيق مطالبها وشروطها، وبذلك أصبحت مشكلة اللاجئين أكثر غموضاً بالنسبة للفلسطينيين.

هـ- قرار(338)، 22 أكتوبر 1973

صدر هذا القرار في أعقاب حرب أكتوبر عام 1973م، وقد تضمن عدة مبادئ من أجل تسوية الصراع العربي – الإسرائيلي أهمها: دعوته لجميع أطراف القتال إلى وقف إطلاق النار، والبدء في تنفيذ القرار(242) بكل أجزائه، بهدف إقرار السلام الدائم والشامل.[91]

وبذلك يكون موضوع اللاجئين الفلسطينيين قد اكتنفه الغموض مرة أخرى كما الحال في القرار (242) 1967م.

نستنتج مما سبق أن القرارات التي أصدرها مجلس الأمن الدولي بشأن القضية الفلسطينية، هي قرارات عمومية وغير ملزمة كونها تأتي ضمن أحكام الباب(6) من ميثاق الأمم المتحدة، ولم تتضمن ما يشير صراحة إلى الالتزام بتحقيق العودة الفورية للاجئين الفلسطينيين، ولا حتى ما يشير إلى الالتزام بتسهيل هذه العودة في أقرب وقت ممكن من الناحية العمومية. كما أنها لم تشر إلى بيان الأساس القانوني الذي يجب على ضوئه معالجة قضية اللاجئين، فضلاً إلى تجاهلها الإشارة إلى حق العودة كحق من حقوق الشعب الفلسطيني الثابتة.

([91]) قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين 1947-1974، المصدر السابق، ص210.

وتكمن أهمية تلك القرارات في اتساقها مع قرارها الخاص بتقسيم فلسطين (181)1947م وكذلك قرار حق اللاجئين في العودة رقم (194)1948م، وتواترت على تأكيد حق اللاجئين في العودة، وكذلك التأكيد على أن للشعب الفلسطيني الحق في استعادة حقوقه بكافة الوسائل طبقاً لمقاصد الأمم المتحدة، بالإضافة إلى مطالبة مجلس الأمن مراراً بالاعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، واتخاذ الخطوات والإجراءات اللازمة لتمكينه من مباشرة حقوقه[92].

ب- الاتفاق الأردني – الفلسطيني 1985م

جسد هذا المشروع أيضا التوجه السياسي الجديد لمنظمة التحرير الفلسطينية في الاتفاق الذي وقعته مع الأردن في 10شباط/فبراير 1985م، والذي تضمن جملة من الأفكار: أن أساس الاتفاق هو قرارات الأمم المتحدة وقراري مجلس الأمن الدولي (242) 1967م و (338) 1973م، وتتم عملية التسوية من خلال مؤتمر دولي تشارك فيه منظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني، وأسس التسوية الثلاثة هي مبدأ الأرض مقابل السلام، وانسحاب إسرائيل الكامل من الأراضي المحتلة 1967م بما فيها القدس الشرقية، وحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، ويكون شكل العلاقة المستقبلية بين الأردن ومنظمة التحرير الفلسطينية علاقة كونفدرالية عندما يتمكن الفلسطينيون من إقامة دولتهم المستقلة"[93].

([92]) قرار الأمم المتحدة على الرابط التالي:
https://www.unrwa.org/ar/content/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-194

(93) ممدوح نوفل، قصة اتفاق أوسلو، الرواية الحقيقية الكاملة: طبخة أوسلو، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 1995، ص21.

عكس هذا الاتفاق تحسن العلاقة بين منظمة التحرير الفلسطينية والأردن، والتي شابها التوتر الحاد في مطلع السبعينات من القرن العشرين، كما عكس استجابة منظمة التحرير الفلسطينية للتعامل مع الضغوط الأمريكية والإسرائيلية بالذات، التي تفضل التعامل مع قضية فلسطين من خلال البوابة الأردنية. أخرج هذا الاتفاق حق العودة من خانة موقعه المركزي في البرنامج السياسي الفلسطيني، وتعامل معه بمنظور المشكلة التي تنتظر حلاً عادلاً وليس بمنظور الهدف الأول في الأهداف الوطنية الفلسطينية كما كان عليه في البرنامج السياسي المرحلي.[94]

ج – إعلان الاستقلال ومبادرة السلام الفلسطينية 1988م

تزامنت مع هذه المرحلة اندلاع الانتفاضة الفلسطينية الأولى 1987م، وقرار الأردن فك الروابط القانونية والإدارية بين المملكة الأردنية والضفة الغربية في 31 أغسطس 1988م؛ لإفشال الاقتراحات والأفكار الإسرائيلية التي طرحت الخيار الأردني، ولتكريس تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية للشعب الفلسطيني كممثل رسمي ووحيد، بالإضافة إلى فشل الإدارة الأمريكية في استبعاد منظمة التحرير الفلسطينية عن مائدة المفاوضات[95]، ثم جاء الانهيار الدراماتيكي للاتحاد السوفييتي (سابقاً) وتفرد الولايات المتحدة بقيادة النظام السياسي الدولي، إلى جانب التفسخ والتشرذم الداخلي الذي طال منظمة التحرير الفلسطينية بعد الخروج من لبنان تنظيمياً وسياسياً، مما ساعد على تعزيز النهج الواقعي البراغماتي لمنظمة التحرير الفلسطينية، وكذلك اندفاعها باتجاه الاعتراف بإسرائيل، والسعي نحو فتح حوار سياسي معها على طريق التوصل إلى حل سياسي للمشكلة الفلسطينية برمتها.

(94) ماهر الشريف، دراسة في الفكر السياسي الفلسطيني: البحث عن كيان1908–1993، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، قبرص، 1993، ص94.

(95) المرجع نفسه، ص94.

في ظل هذه المتغيرات انعكس الفكر السياسي الفلسطيني في إعلان الاستقلال الفلسطيني ومبادرة السلام الفلسطينية 1988م التي تضمنتا المواقفة الضمنية على قرار التقسيم رقم(181) 1947م[96].

وكذلك الموافقة الصريحة على قراري مجلس الأمن الدولي رقم(242) و (338) أساساً لمشاركة منظمة التحرير الفلسطينية في المؤتمر الدولي، على قاعدة تسوية سياسية شاملة للصراع العربي – الإسرائيلي، في إطار ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ أحكام الشرعية الدولية وقواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وبما يضمن حق الشعب الفلسطيني وتقرير المصير وإقامة الدولة الفلسطينية[97]، وواكبت هذه التنازلات التاريخية من طرف منظمة التحرير الفلسطينية، جوانب إجرائية أخرى مثل القبول بصيغة المفاوضات المباشرة مع إسرائيل، وبفكرة إجراء انتخابات في الأراضي الفلسطينية المحتلة من أجل تسوية مرحلية تسبق الحل الدائم[98].

وفي إطار تأكيد إعلان الاستقلال ومبادرة السلام على الحقوق الوطنية؛ حق العودة، وتقرير المصير، وإقامة الدولة، فيمكن الاستنتاج إن مقررات الوثيقتين قد أفصحتا عن تطورات سياسية نوعية لم تشهدها الدورات السابقة، بالإمكان وصفها بتطورات الانقلاب التاريخي في خطاب منظمة التحرير الفلسطينية.

---

(96) السيد ولد أباه، التسوية في الشرق الأوسط ومستقبل النظام العربي، المستقبل العربي، العدد 192، فبراير، 1995، ص35.

(97) ماهر الشريف، المرجع السابق، ص370.

(98) المرجع نفسه، ص38.

التطور الأول: إن قرارات الدورة (19) للمجلس الوطني الفلسطيني 1988م قد خلت من أي نص مباشر أو غير مباشر لدور الكفاح المسلح في تحقيق الأهداف الوطنية الثلاث، أي أن الكفاح المسلح لم يعد طريق تحقيق العودة، هذا التطور يفهم منه أن الخطاب السياسي الفلسطيني الذي يتضمن أنواع مختلفة من الخطابات قد أصبح يعني حصراً الخطاب السلمي، أي الخطاب التفاوضي.

التطور الثاني: إحالة الحقوق الوطنية الفلسطينية بما في ذلك حق العودة على الشرعية الدولية، فلم تعد قرارات الشرعية الدولية باطلة ومرفوضة[99]، وإنما أصبحت مرجعيات الحل الوطني، ورغم أن إعلان الاستقلال تضمن مفردات الحقوق الطبيعية والتاريخية والقانونية، فإن مفهوم الحقوق التاريخية بالمعاني السابقة؛ فلسطين التاريخية، الدولة الديمقراطية، وغيرها قد أصبح لا يعني أبعد من مفهوم الشرعية الدولية وقراراتها، ورغم أن الشرعية الدولية وقراراتها وخاصة قرار رقم (194) يدعو بوضوح وبدون شرط إلى عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أراضيهم وبيوتهم، فإن ربط الحقوق الوطنية سيما حق العودة حصراً بالشرعية الدولية، كان يعني أن خطاب منظمة التحرير الفلسطينية قد أنجز مصالحة شبه نهائية بين التاريخ والواقع، وإذا سلمنا بصحة نظرية هانز مورجنتاو التي تقول: " إن الذين يصنعون القرارات الدولية هم وحدهم الذين يمتلكون سلطة تفسيرها وسلطة إعطاء المعاني المحددة لها، وبالتالي فهم الذين يفسرون المعاني ويطبقونها على ضوء مصالحهم"[100].

أي أن القرارات الدولية هي دائماً معرضة لأن تكون قرارات أيديولوجية تستهدف تحقيق المصالح، وليس تحقيق العدل، فإن حق العودة بهذا المعنى قد أحيل إلى لعبة المصالح كغيره من القضايا المحلية والدولية، التي تقررها مصالح الدول الكبرى، بينما فرضية حماية حق العودة

---

(99) المرجع نفسه، ص371.

([100]) هانز مورجنتاو، السياسة بين الأمم، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1965، ص84.

تكتسب شرطها من خلال خطاب سياسي يجمع بين ممكنات الشرعية الدولية وممكنات الشرعية التاريخية، أي الصراع بكافة الإمكانات المتوفرة.

التطور الثالث: إن التطورين أعلاه قد أديا في المحصلة النهائية إلى وضع حق العودة في إطار التسوية السياسية المباشرة، أي أن تحقيق حق العودة سيكون من خلال التفاهم مع إسرائيل، وليس تدمير دولة إسرائيل. وحيث أن حدود التسوية التي طرحتها مقررات الدورة (19) للمجلس الوطني الفلسطيني هي؛ الضفة الغربية، وقطاع غزة، وحيث أن العودة هي عودة اللاجئين إلى أراضيهم الأصلية، فإن قضايا تقرير المصير والدولة، سوف تتقدمان على قضية حق العودة، فيما ستخرج الثانية منطقياً من جدول أولويات التسوية[101].

لا تعكس هذه التطورات تخلي الخطاب السياسي الفلسطيني عن حق العودة، وإنما تعكس تحولاً جذرياً في آليات ووسائل تحقيق حق العودة كما تعني بمنظور السياسة البراغماتية أن خطاب منظمة التحرير الفلسطينية بتكيفه مع الرؤية الأمريكية للحل، إنما أسفر عن زحزحة هذا الحق من مكانته كبند أول في البرنامج الوطني الفلسطيني إلى بند مجهول، وهذا ما ترجم نهائياً في نصوص اتفاقية أوسلو التي وقعت بين الحكومة الإسرائيلية ومنظمة التحرير الفلسطينية 1993م. هكذا انتقل الموقف الفلسطيني بعد 1988م منذ إصدار هذا البيان من مرحلة التصلب المبدئي والتصميم على استعادة الحقوق الشرعية الكاملة بالقوة إلى مرحلة الاعتماد على منطق السلم والتفاوض والدبلوماسية الواقعية بتبني قرارات الأمم المتحدة، والميل المتزايد إلى الانفتاح على الطرف الأمريكي راعي عملية السلام [102].

([101])المرجع نفسه، ص84.

([102]) السيد ولد أباه، المرجع السابق، ص36.

نستنتج مما سبق أن حقوق اللاجئين الفلسطينيين في الفكر السياسي الفلسطيني الرسمي قد تراوحت بين رفض ما هو دون تنفيذ القرار(194) تنفيذاً كاملاً، وبين التكيف مع معطيات وحقائق وجود إسرائيل، وقد كانت نقطة التحول في الموقف الفلسطيني الرسمي الذي تمثله مواقف منظمة التحرير الفلسطينية، قد برزت خلال دورة المجلس الوطني الفلسطيني (19)، الذي انعقد في الجزائر 1988م، فقد شهد الموقف الفلسطيني على ضوء ذلك تحركاً فلسطينياً مميزاً، تولته منظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني منذ مؤتمر القمة العربية في الجزائر 1973م، ومؤتمر القمة العربية في الرباط 1974م، ومن ثم قبولها مراقباً في الأمم المتحدة 1976م، وقد ترافق مع التحول في الموقف الفلسطيني حدوث تحولات في الموقف الدولي نتجت عن ما طرأ من مستجدات جديدة، في ميزان القوى العالمي، وكان من أهم هذه المستجدات ما أحرزته مجموعة دول عدم الانحياز من مكانة ودور في السياسة العالمية خاصة بعد انفجار أسعار النفط عام 1973م، وظهور القوى المالية للدول العربية البترولية[103]، لقد أعطت هذه المستجدات على الساحة الدولية مكانة جديدة على المستوى العالمي، تبلور عنها ظهور مرحلة اصطفاف من قبل دول مجموعة دول عدم الانحياز إلى جانب الدول العربية، وإلى التنظيمات التي تندرج ضمن إطار منظمة التحرير الفلسطينية، وقد أسفر ذلك عن زيادة الفجوة في المواقف تجاه قضية الصراع العربي- الإسرائيلي برمته، وأثر سلباً على قضية اللاجئين الفلسطينيين، ولم يكن الموقف الفلسطيني نحو هذه القضية يختلف كثيراً في الشكل والمضمون، والتنوع عن مواقف الأطراف العربية، وبالرغم من استمرار تمزق الموقف الرسمي الممثل من قبل منظمة التحرير

([103]) فالح الطويل، اللاجئون الفلسطينيون: قضية تنتظر حلاً، مطبعة ابن خلدون، عمان، 1996، ص ص 86-87.

الفلسطينية بكل تنظيماتها رافضاً الاعتراف بإسرائيل، إلا أن موقف الفلسطينيين تجاه مسألة حق عودة اللاجئين الفلسطينيين لم يعد موحداً[104].

اللاجئون الفلسطينيون في إطـــار إعـــلان المبـــادئ الفلسطيني – الإسرائيلي 1993م(اتفاق أوسلو–1)

تعامل إعلان المبادئ الفلسطيني – الإسرائيلي 1993م بغموض شديد مع قضية اللاجئين الفلسطينيين، كما كان واضحاً في مدى التجزئة التي لحقت بقضية اللاجئين سواء في التمييز بين لاجئي 1948م التي ترفض إسرائيل أصلاً مناقشة عودتهم، وترفض كذلك تحمل مسؤولية جزئية في التعويض، ونازحي 1967م، أو في مجال تفتيت آليات تسوية المشكلة بين المفاوضات الثنائية على المسار الإسرائيلي – الفلسطيني، وعلى المسار متعددة الأطراف.

اقتصر إعلان المبادئ الفلسطيني – الإسرائيلي 1993م على الاتفاق بتأجيل مناقشة وتداول قضية اللاجئين وغيرها من القضايا الحيوية إلى مفاوضات الحل النهائي، حيث نصت المادة (5) على ما يلي:

1- سوف تبدأ مفاوضات الوضع الدائم بين حكومة إسرائيل وممثلين الشعب الفلسطيني في أقرب وقت ممكن، ولكن بما لا يتعدى بداية السنة الثالثة من الفترة الانتقالية.

2- من المفهوم أن هذه المفاوضات سوف تغطي القضايا المتبقية، بما فيها القدس، واللاجئين، والمستوطنات، والترتيبات الأمنية، والحدود، العلاقات والتعاون مع جيران آخرين ومسائل أخرى ذات الاهتمام المشترك.

([104]) المرجع نفسه والصفحة.

3- الاتفاقات التي تم التوصل إليها للمرحلة الانتقالية لا تجحف أو تخل بمفاوضات الحل الدائم"[105].

أما فيما يتعلق بقضية النازحين الفلسطينيين 1967م، ووفقاً لإعلان المبادئ سيتم إيجاد حلول لها عبر تشكيل لجنة رباعية مكونة، من مصر، والأردن، ومنظمة التحرير الفلسطينية وذلك لإيجاد حل يرضي جميع الأطراف، حيث تنص المادة (12): "ستقوم كل من منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل بدعوة حكومتي الأردن، ومصر للمشاركة في تأسيس المزيد من ترتيبات الارتباط والتعاون بين حكومة إسرائيل وممثلي الطرف الفلسطيني من جهة، وحكومة الأردن، ومصر من جهة أخرى لتعزيز التعاون بينهم كما وستشمل هذه الترتيبات تكوين لجنة مستمرة ستقرر بالاتفاق أشكال السماح بدخول الأشخاص الذين نزحوا من الضفة الغربية وقطاع غزة 1967م مع اتخاذ الإجراءات الضرورية لتجنب الفوضى والإخلال بالنظام"[106].

في ضوء القراءة العلمية الموضوعية لهذه النصوص يبدو جلياً أن مرجعية عملية السلام لم تضع آلية واضحة لحل قضية اللاجئين الفلسطينيين طبقاً للقرار (194)، ولم تشير إلى حق العودة، بل أكدت فقط على إيجاد حل عادل لها، دون الإشارة إلى ماهية الحل، وأما النازحون فيلحظ من خلال النصوص أن دخول بعضهم إلى مناطق الحكم الذاتي سيخضع لتفاوض، حيث نصت المادة (12)على أن يكون ذلك بالاتفاق [107].

ورغم أن قرارات الأمم المتحدة قد أكدت حق العودة للاجئين والنازحين، إلا أن إعلان المبادئ الفلسطيني – الإسرائيلي 1993م لم يعتمد على قرار رقم (242)، الذي يتحدث عن النازحين فقط، وقد

([105]) حيدر عبد الشافي، دراسة سياسية لاتفاق إعلان المبادئ: تحديات المرحلة الانتقالية للمجتمع الفلسطيني، مركز القدس للإعلام والاتصال، القدس، 1994، ص10.

(106) مركز القدس للإعلام والاتصال، إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية، القدس، 1994، ص 12.

(107) المرجع نفسه، ص3.

أورد الاتفاق الموضوع من خلال مصطلح الدخول(Admission) وليس العودة (Return) للنازحين، وهو أمر ربما انتقص من حقوق المواطنة والتملك، ولا شك أن القرارات الدولية أعطت هاتين الفئتين حقوقاَ تفوق بكثير ما أعطاه إعلان المبادئ الفلسطيني – الإسرائيلي 1993م، هذا ناهيك عما أشار إليه الاتفاق من أن البحث سوف يتناول من أُجبروا على النزوح 1967م، وليس كل من خرجوا بسبب الحرب، واقتصرت نصوص الإعلان على السماح بدخول بعض النازحين منذ 1967م إلى مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني وفق اتفاق على شروط تمنع الإخلال بالأمن والنظام، وذلك حسب المادة (7) من إعلان المبادئ والمادة (11) البند (3) من نفس الإعلان.

وذلك يعني أن إسرائيل تحتفظ بحق الموافقة أو الرفض وفق مقاييس الأمن والنظام التي تراها، أو يتفق عليها الجانبان في اللجان المشتركة، ويعود ذلك إلى تعدد الأطر التفاوضية الخاصة باللاجئين، وتعدد أطرافها، وغياب المرجعية الدولية التي أصرت إسرائيل على تغييبها، سواء من خلال إبعاد الأمم المتحدة عن مفاوضات اللاجئين، أو من خلال عدم الاعتراف بالقرار رقم (194)، وغياب التنسيق العربي، والافتقاد إلى رؤية عربية موحدة في هذا الجانب، واختلال موازين القوى لصالح الجانب الإسرائيلي[108].

([108]) مركز القدس للإعلام والاتصال، إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية، القدس، 1994، ص 18.

كل هذا أضعف الجانب الفلسطيني في المفاوضات، وأعطى الجانب الإسرائيلي القول الفصل في هذه القضايا المصيرية، وأن إسرائيل تمارس أسلوباً قوامه الإملاء وفرض المواعيد والأماكن والحلول"[109].

المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية 1994م:

تضمنت المعاهدة أحكاما بشأن قضية اللاجئين والنازحين الفلسطينيين، ووفق المادة (8) الفقرة (2) فإن الطرفين: "سوف يسعيان إلى تسويتها في المحافل الدولية المناسبة، وبمقتضى قرارات الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولية، أما النازحين الفلسطينيين ففي إطار اللجنة الرباعية الأردنية، الفلسطينية، المصرية، الإسرائيلية، وأما قضية اللاجئين تكون ضمن إطار عمل المجموعة المتعددة الأطراف، ومن خلال إجراء حوار ثنائي أو غير ذلك ضمن إطار يتفق عليه، ويأتي مقترناً وفق المعاهدة بمفاوضات الوضع الدائم الفلسطيني أو متزامناً معها، وكذلك من خلال تطبيق برامج الأمم المتحدة المتفق عليها بما في ذلك المساعدة في مجال العمل على توطين اللاجئين"[110].

ولعل أخطر ما ورد في هذه المعاهدة بشأن اللاجئين والنازحين الفلسطينيين، هو التزام الطرفين الأردني والإسرائيلي بإيجاد حل للقضية وفقاً للقانون الدولي، وليس وفقاً للقرار الأممي (194) الخاص باللاجئين الفلسطينيين، والقرار (237) و (242) المتعلق بالنازحين الفلسطينيين بعد حرب حزيران/يونيو 1967م وهذا يعني تجزئة حل مشكلة اللاجئين والنازحين الفلسطينيين، والتعامل معها في الأردن كقضية

([109]) أسعد عبد الرحمن، القضية الفلسطينية: الحلف المعادي وأهدافه الكبرى، جريدة القدس المقدسية، القدس، 29 مايو 2000، ص17.

([110]) لمزيد من التفاصيل حول أحكام المعاهدة الأردنية– الإسرائيلية عام 1994م والمعروفة إعلاميا بمعاهدة (وادي عربة) أنظر: حسن حمدان الحكيم، السلام بين العرب وإسرائيل، مركز الدراسات الآسيوية، جامعة القاهرة، 1997، ص ص211. 222؛ وكذلك انظر: طاهر شاش، المواجهة والسلام في الشرق الأوسط: الطريق إلى غزة . أريحا، دار الشروق، القاهرة، 1995، ص ص232 .

ثنائية، كما أن الحديث عن القانون الدولي يعني إسقاط الشرعية الدولية، ويفتح الباب أمام اعتماد التوطين بدلاً من العودة [111].

الخاتمة

بقيت القضية الفلسطينية، ومعها مشكلة اللاجئين الفلسطينيين محط أنظار العالم، وأهم قضية دولية وإقليمية في العالم. ومنذ أن أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها رقم (194) في 11 ديسمبر 1948م، الذي أعطى اللاجئين الفلسطينيين حق العودة إلى ديارهم في 1948م، وهذا الحق يقع في صلب الصراع العربي– الإسرائيلي، والفلسطيني– الإسرائيلي. إلا أن هذا الحق والمطالبة بتحقيقه حجبت جزئياً ولأعوام طويلة، وقد أخضعت إسرائيل هذا الحق منذ البدء لشروط متعددة ومختلفة، تتغير بحسب الأوضاع، وذلك بهدف تأخير تحقيقه قدر المستطاع. ومن الناحية الفلسطينية، تراجعت المسألة إلى الدرجة الثانية بسبب الأفضلية التي أعطيت للمطالبة بالحقوق الأخرى مثل تحقيق السيادة الفلسطينية، والأمن، والقدس، والحدود، والمياه، والمستوطنات.

إن العملية السلمية الدائرة في الشرق الأوسط بين الفلسطينيين ودولة إسرائيل، وخصوصاً توقيع إعلان المبادئ من كل من: منظمة التحرير الفلسطينية ودولة إسرائيل في واشنطن في 13أيلول/ سبتمبر 1993م، يشكلان فرصة للبحث عن حل دائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين. فمن بين جميع الشروط التي وضعتها إسرائيل، فإن الشرط الوحيد الذي له مظاهر الصحة القانونية، هو ذلك المستمد من القرار (194) ذاته، والذي يخضع عودة اللاجئين لشرط التعايش بسلام مع جيرانهم. والحال أنه نتيجة لتوقيع

([111]) قيس عبد الكريم وآخرون، الطريق الوعر: نظرة على المفاوضات الفلسطينية . الإسرائيلية من مدريد إلى اوسلو، بيروت، 1997، ص124.

اتفاق إعلان المبادئ الفلسطيني – الإسرائيلي، يمكن اعتبار أن هذا الشرط قد أزيل، ولم يعد في استطاعة إسرائيل أن تحتج بحالة الحرب لتأجيل النظر في مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، فقد وصل حق العودة لهؤلاء اللاجئين إلى النقطة التي يمكن وصفها بالاستحقاق.

شكلت قضية اللاجئين الفلسطينيين محور مركزي في المطالب الفلسطينية، ولكن في النهاية كانت مجمل المواقف والمقترحات والحلول المقترحة لقضية اللاجئين الفلسطينيين قد فشلت في حسم موضوع الخلاف والصراع حول قضية اللاجئين ومازالت حتى الآن تنتظر حلولًا أخرى لتصل إلى الحل الدائم والعادل.

وقد أوصت الدراسة بعدة توصيات من أهمها:

- التأكيد على الشرعية الدولية من خلال طرح شرح وإعادة نشر مقررات هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن ضمن السياق الحقوقي والقانوني لمشكلة اللاجئين، والحرص على تضمين ذلك في جميع أوجه التعامل مع أعضاء المنظمات الدولية، وفي كافة المحافل، وعلى أن يكون ذلك دليل جميع الهيئات والبعثات الدبلوماسية الفلسطينية والعربية، ومرجعية لمؤسسات والفعاليات العربية والفلسطينية وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني.
- ضرورة إيجاد حلول تضمن عودة اللاجئين الفلسطينيين وفق قواعد الشرعية الدولية ومبادئ القانون الدولي.
- إيجاد مبادرات لإمكانية فعلية لحل جذري يقوم على مبادئ العدل والمثل الإنسانية وحقوق الإنسان لمشكلة اللاجئين.
- البحث عن حل عادل ودائم للقضية الفلسطينية مع الوصول إلى حل جذري لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين ليس فقط من قبل من الأمم المتحدة، بل من كافة المنظمات الدولية والاقليمية.

ملاحق الدراسة

ملحق رقم (1)

المجاز الصهيونية في فلسطين 1947م-1948م

ب- المجازر/القرية/المدينة	تاريخ المجزرة
العباسية	1947/12/13
أبو شوشة	1948/05/14
عين الزيتون	1948/05/02
بلد الشيخ	1948/04/25
بيت دراس	1948/05/21
بئر السبع	1948/10/21
برير	1948/05/12
الدوايمة	1948/10/29
دير ياسين	1948/04/09
عيلبون	1948/10/29
حيفا	1948/04/21
حواسة	1948/04/25
الحسينية	1948/04/21
اجزم	1948/07/24
اسدود	1948/10/28
جش	1948/10/29
الكابري	1948/05/21
الخصاص	1947/12/18 1948/05/25
خبيزة	1948/05/12

ب- المجازر/القرية/المدينة	تاريخ المجزرة
اللد	1948/07/11
مجد الكروم	1948/10/29
منصورة الخيط	1948/01/18
خربة ناصر الدين	1948/04/12
قزازة	1948/07/09
قيسارية	1948/02/15
سعسع	1948/10/30
صفصاف	1948/10/29
صالحة	1948/10/30
عرب السمنية	1948/10/30
الطنطورة	1948/05/21
الطيرة (حيفا)	1948/07/16
الوعرة السوداء	1948/04/18
وادي عارة	1948/02/27

المصدر: حزب البعث العربي الاشتراكي، اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة: معطيات وحقائق، ص ص20-21.

ملحق رقم (2)

مسار تهجير اللاجئين الفلسطينيين

PASSIA. Documents on Jerusalem. Jerusalem: Palestinian academic Society for the study of international affairs, 2001

ملحق رقم (3)

يوضح تطور أعداد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في الأونروا 1950-2010م[112]

ميدان العمليات	1950	1970	1990	2000	2002	2004	النسبة عام 2004	2010
الأردن	506200	506038	929097	1570192	1679623	1758274	42	2129100
لبنان	127600	175958	302049	376472	387043	396890	5 .9	488233
سورية	82194	158717	280731	383199	401185	417346	10	508367
الضفة الغربية	-	272692	414298	583009	626532	675670	1 .16	795267
قطاع غزة	198227	311814	49633	824622	878977	938531	4 .22	1112367
المجموع	9142*21	1425219	2422514	3737494	3973360	4188711	%100	5033334**

(112) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فلسطين في القرن العشرين، رام الله، 2000، ص 34.

- من بين المجموع (45800) كانوا يتلقون خدمات الأونروا داخل فلسطين المحتلة 1948م حتى 1952م.

قائمة المصادر والمراجع

أولًا: الوثائق والقرارات والتقارير:

- الأمم المتحدة، حقوق الإنسان واللاجئون الفلسطينيون، منشورات الأمم المتحدة، سلسلة وثائق حقوق الإنسان، رقم (20)، نيويورك، 1993.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فلسطين في القرن العشرين، رام الله، 2000.
- قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع الاسرائيلي (1947-1972)، جمع وتصنيف سامي مسلم، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1973.
- قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي - الإسرائيلي (1947 - 1974)، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1975.
- قرار الأمم المتحدة "حق اللاجئين في العودة رقم (194)1948م"

https://www.unrwa.org/ar/content/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1-194

- مجلس جامعة الدول العربية، تقرير عن تغذية ابناء اللاجئين الفلسطينيين، الامانة العامة القاهرة، 1952.
- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "اتفاقية الأمم المتحدة لسنة 1951: حالة اللاجئين في العالم"، ترجمة مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 2000.

ثانيًا: الوثائق المنشورة باللغات الأجنبية:

- United Nations, The Right of Self – Determination of Palestine People, Committee for the Exercise Inalienable Rights of the Palestine People. New York: U.N.1979.
- United Nations, General Assembly Resolutions Regarding Assistance to Palestine Refugees text of resolution 194 on 11 December 1948.

ثالثًا: المجلات والبحوث:

- أحمد عبد الونيس شتا، الأساس القانوني لحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في إطار التسوية السلمية للنزاع العربي الإسرائيلي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ع 21 ، 1993.

- أسعد عبد الرحمن، القضية الفلسطينية: الحلف المعادي وأهدافه الكبرى، جريدة القدس المقدسية، القدس، 29 مايو 2000.
- السيد ولد أباه، التسوية في الشرق الأوسط ومستقبل النظام العربي، المستقبل العربي، العدد 192، فبراير، 1995.
- جلنار النمس، القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة (1947-1973)، مجلة شؤون فلسطينية، بيروت، العدد 97، ديسمبر 1979.

رابعًا: المراجع العربية والمعربة:

- أحمد الرشيدي (محرر)، الحماية الدولية للاجئين، مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، 1997.
- ادوارد سيدهم، مشكلة اللاجئون العرب، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1963.
- اميل الغوري، المؤامرة الكبرى، اغتيال فلسطين ومحق العرب، دار النيل للطباعة، القاهرة، 1955.
- توفيق أبو بكر، الولايات المتحدة الأمريكية والصراع العربي الصهيوني، ذات السلاسل للطباعة والنشر، الكويت، 1986.
- تيري رامبل، لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين والحل الدائم والشامل للاجئين، المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين(بديل)، بيت لحم، 2001.
- جورج طعمة، تطورات القضية الفلسطينية على صعيد الأمم المتحدة، منشورات الأمانة العامة لاتحاد الجامعات العربية، عمان، 1989.
- حزب البعث العربي الاشتراكي، اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة: معطيات وحقائق، مكتبة الأمانة العامة، دمشق، سوريا، 2008.
- حسن حمدان الحكيم، السلام بين العرب وإسرائيل، مركز الدراسات الآسيوية، جامعة القاهرة، 1997.
- حيدر عبد الشافي، دراسة سياسية لاتفاق إعلان المبادئ: تحديات المرحلة الانتقالية للمجتمع الفلسطيني، مركز القدس للإعلام والاتصال، القدس، 1994.
- خيري حماد، قضايانا في هيئة الامم المتحدة، المكتب التجاري، القاهرة، 1962.
- رمزي رباح، اللاجئون والنازحون ومفاوضات الوضع الدائم، شركة التقدم العربي للصحافة والطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1996.
- شفيق الرشيدات، فلسطين تاريخاً وعبره ومصيراً، بيروت، دار النشر المتحدة للتأليف والترجمة، 1961.
- طاهر شاش، المواجهة والسلام في الشرق الأوسط: الطريق إلى غزة ـ أريحا، دار الشروق، القاهرة، 1995.
- عادل حامد الجادر وعزيز عبد المهدي، فلسطين والغزو الصهيوني، مطبعة جامعة بغداد، بغداد،1984.

- عمر رشدي، الصهيونية وربيبتها اسرائيل، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة 1965.
- فالح الطويل، اللاجئون الفلسطينيون: قضية تنتظر حلاً، مطبعة ابن خلدون، عمان، 1996.
- فلاح خالد علي، فلسطين والانتداب البريطاني 1939-1948، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1980.
- فيصل عودة الرفوع، السلام المنشود، عمان، 1990.
- قيس عبد الكريم وآخرون، الطريق الوعر: نظرة على المفاوضات الفلسطينية ـ الإسرائيلية من مدريد إلى اوسلو، بيروت، 1997.
- ماهر الشريف، دراسة في الفكر السياسي الفلسطيني: البحث عن كيان1908-1993، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، قبرص، 1993.
- مجموعة من الباحثين، فلسطينيات – 12 – مركز أبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، د.ت.
- محمد أحمد أبو غريبة، فلسطين بطولات، دار الإبداع، عمان، 1991.
- محمد سلامة النحال، فلسطين أرضاً وتاريخاً، مطابع الكرمل الحديثة، بيروت، 1981.
- محمد شديد، الولايات المتحدة والفلسطينيون بين الاستيعاب والتصفية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1981.
- محمد نصر مهنا، مشكلة فلسطين أمام الرأي العام العالمي 1945- 1967، دار المعارف، القاهرة،1979.
- مركز القدس للإعلام والاتصال، إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية، القدس، 1994.
- ممدوح نوفل، قصة اتفاق أوسلو، الرواية الحقيقية الكاملة : طبخة أوسلو، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 1995.
- مي صبحي الخنساء، العودة حق: دراسة اجتماعية، سياسية، قانونية مفصلة، باحث للدراسات، بيروت، 2004.
- ناجح جرار، اللاجئون الفلسطينيون: مدخل للمراجعة واستقراء المستقبل، الجمعية الفلسطينية الأكاديمية للشؤون الدولية، القدس، 1994.
- نهاد الغادري، التاريخ السري للعلاقات الشيوعية الصهيونية، دار الكاتب العربي، بيروت، 1969.
- هانز مورجنتاو، السياسة بين الأمم، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1965.
- هنري كتن، فلسطين في ضوء الحق، دار النشر، مكتبة لبنان، بيروت، 1970.

- وليم توماس ماليسون، سالي ماليسون، تحليل لقرارات الأمم المتحدة الرئيسة المتعلقة بقضية فلسطين من وجهة نظر القانون الدولي، الأمم المتحدة، نيويورك، 1979.
- يعقوب الخوري، اللاجئون الفلسطينيون، قرارات للأمم المتحدة، جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، شعبة اللاجئين، القاهرة، 1956.
- يوسف هيكل، فلسطين قبل وبعد، دار العلم للملايين، بيروت، 1971.

خامسًا: الرسائل الجامعية:

- أسعد حميد بوشنه، موقف الأمم المتحدة من قضية اللاجئين الفلسطينيين في دول الجوار الفلسطيني 1948-1967، رسالة ماجستير غير منشودة، كلية التربية، جامعة القادسية، 2002

سادسًا: المراجع الأجنبية:

- George Kirk, The Middle East In The War, 1945 – 1950, Oxford University press, London, 1953.
- Menachem Begin, The Revolt Story Of Irgun, Nash Publishing, New York,1977.
- Peretz Don, Israel and the Palestine Arabe, Washington, 1968.